هيئة الأمم المتحدة للمرأة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة
بين الجنسين وتمكين المرأة

الحواشي:

1 "مشاركة المرأة في مفاوضات السلام: الروابط بين الحضور والتأثير". نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. 2010

2 قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325. 31 . S/RES/1325 تشرين الأول/أكتوبر 2000.

3 تم إعداد نسخة أولى عن هذه المذكرة التوجيهية في سياق "الأيام المفتوحة حول المرأة والسلام والأمن" التي عقدت خلال الفترة ما بين حزيران/يونيو إلى تموز/يوليو 2010. والتي تخللتها اجتماعات بين ناشطات معنيات بالسلام وبين كبارة قادة الأمم المتحدة في البلدان المتأثرة بالنزاعات. وقد وفرت هذه الاجتماعات مجالاً للنساء للتعبير عن آرائهن بشأن وسائل حل النزاعات وبناء السلام على نحو أكثر فاعلية. وكانت الغاية من النسخة الأولى من هذه المذكرة التوجيهية هي دعم ناشطات السلام ومنظمات المجتمع المدني بغية تحديد القضايا التي تشكل شاغلاً مشتركاً واقتراح نشاطات لتدارسها من أجل تحسين الجهود الدولية والإقليمية والوطنية الرامية إلى حماية النساء وتعزيز السلام. انظر التقرير من الأيام المفتوحة:
Women Count for Peace: The 2010 Open Days for Women, Peace and Security,' UNIFEM, DPKO, UNDP and DPA, September 2010

4 انظر. http://www.un.org/peace/peacebuilding/.

5 انظر. http://www.unpbf.org/index.shtml.

6 "المبادئ التوجيهية بشأن التدخلات المتعلقة بالعنف الجنساني في بيئات العمل الإنساني". اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. بالوصول إليه في 30 آب/أغسطس 2010.
http://www.humanitarianinfo.org/iasc/pageloader.aspx?page=content-subsidi-tf_gender-gbv.

7 انظر http://www.stoprapenow.org/.

8 See 'Women Targeted or Affected by Armed Conflict: What Role for Military Peacekeepers?' Summary of the Wilton Park Conference, Sussex, UK, 27–29 May 2008, available in this collection and online: http://www.unifem.org/news_events/event_detail.php?EventID=175.

9 المصدر: www.peacewomen.org/resources/Sudan/Womens_Priorities.doc

10 المصدر http://www.unicef.org/sowc07/docs/sowc07_panel_4_3.pdf

11 في حين أصرت الأغلبية على هذه الصياغة. كانت هناك أقلية من عضوات الفريق فضلن عبارة "العنف ضد النساء بكافة أشكاله".

12 المصدر: جدول أعمال من خمس نقاط لتحالف نساء أوغندا من أجل السلام. 2006.

- توفير الدعم للعناية بالمقاتلين السابقين والعائدين الآخرين من الجرحى والمعاقين والذين يعانون من الصدمة، وذلك لتجنب زيادة العبء على النساء في المجتمعات المحلية من خلال تكليفهن بتقديم الرعاية.
- تطوير أنظمة دعم اقتصادي مبتكرة تعود بالفائدة على النساء. وتأسيس برامج مخصصة للنساء لتشجيع المشاركة الاقتصادية والسياسية، وتوفير خدمات رعاية الأطفال لإتاحة المجال للنساء للمشاركة في هذه البرامج.
- تقديم برامج لتوعية المجتمع المحلي مع بذل جهود خاصة نحو النساء، وذلك لتوفير معلومات وتثقيف حول عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

**خاتمة**

وختاماً، فإننا نوصي بأن تقوم أطراف المحادثات بما يلي:

1. زيادة مشاركة النساء وإدماجهن في جميع المستويات في مسائل بناء السلام وحل النزاعات والأمن.
2. تحسين مستوى مشاركة النساء وانهماكهن الفاعل في مبادرات التنمية الوطنية مثل تنفيذ خطة السلام والانتعاش والتنمية لشمال أوغندا، وخطة العمل للقضاء على الفقر، والصندوق الإنمائي للتمكين الاقتصادي.
3. توفير تمويل كافٍ لمشاركة النساء في مبادرة جوبا للسلام الجارية حالياً، بما في ذلك التدخلات والنتائج اللاحقة
   - *أ. الإقرار بدور المرأة بحسب نص القرار 1325 (2000) بوصفها شريكاً أساسياً في مسائل الأمن وصنع السلام وحل النزاعات ضمن المجتمعات المحلية وفي الأسرة المعيشية وعلى المستوى الوطني.*
   - *ب. إعداد النساء للمشاركة في تنفيذ القرار 1325 (2000) على جميع المستويات ابتداءً بالأسرة المعيشية وإلى المجتمع المحلي والأوساط الشعبية والمستوى الوطني.*
4. إقامة آليات على جميع المستويات لحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني. وهذا سيتطلب:
   - *أ. إجراء تقييم للأطر المؤسسية والتنظيمية/السياساتية والقانونية لضمان مراعاتها لقضايا النساء.*
5. دعم بناء قدرات النساء في جهودهن لبناء السلام، وخصوصاً على مستوى الأوساط الشعبية.
   - *أ. تمويل المبادرات النسائية.*
   - *ب. تعزيز التآزر والاتساق بين المنظمات الوطنية والمنظمات الشعبية.*
6. التعامل مع تمويل الشواغل المحددة للنساء والنوع الجنساني بوصفها أولوية في تعزيز مشاركة المرأة والنهوض بها ضمن سياق القرار 1325 (2000).
7. تحسين الوضع الأمني للنساء على جميع المستويات، وخصوصاً في المناطق المتأثرة بالنزاعات.
   - *أ. أمن الأفراد.*
   - *ب. أمن الممتلكات.*
   - *ج. تلبية حقوق النساء ببيئة آمنة.*
8. إقامة آليات للرصد والمساءلة مع أخذ عوامل النوع الجنساني بالاعتبار
9. ضمان أن نتائج جميع بنود جدول الأعمال في محادثات جوبا للسلام الجارية حالياً تعمل على إدماج الشواغل المحددة للنساء والشواغل الخاصة بالنوع الجنساني.

ضمان أن جميع البروتوكولات وأطر التنفيذ لاتفاقية السلام الشاملة تتضمن قضايا النساء وتنص على مشاركة المرأة في عمليات التنفيذ.

10. تملك النساء ويستخدمن أسلحة صغيرة بنسبة أقل من الرجال، كما أن يحملن آراء بشأن الأسلحة تختلف اختلافاً كبيراً عن آراء الرجال.

11. كانت النساء ناشطات في إطلاق حملات التوعية بشأن الأسلحة الصغيرة.

12. النساء الأكثر تأثراً بالأسلحة عادة ما يكون لديهن أفضل الأفكار بشأن الحوافز اللازمة للتخلص من الأسلحة من المجتمع المحلي، وبوسعهن القيام بدور مهم في إقناع الناس بتسليم أسلحتهم.

13. التثقيف في مجال نزع السلاح يساعد النساء أن يكن أكثر انخراطاً في عمليات اتخاذ القرار في الأسرة. كما أنه يساعد النساء على التعامل مع السلطات، ويساعدهن في الحصول على عمل مدفوع الأجر.

**توصيات بشأن تصميم عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج:**

أ. ضمان مشاركة المرأة في المفاوضات وفي صناعة القرارات فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

ب. إشراك خبراء في مجال النوع الجنساني في تصميم وتنفيذ ومراقبة برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

ج. التشاور مع الجماعات الاجتماعية المختلفة، بما في ذلك النساء، في تصميم برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. والتشاور بصفة منفصلة مع النساء لضمان أن هذه البرامج تلبي احتياجاتهن.

د. تضمين آليات مراعية للنوع الجنساني في مراقبة برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

هـ. توسيع تعريف المقاتل للأخذ بالاعتبار الأدوار الداعمة التي تؤديها النساء المرتبطات بالقوات والجماعات المسلحة.

و. قبول الإناث في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج عندما يكنّ مصحوبات برجال.

ز. تصميم وتنفيذ برامج للمعلومات العامة لتشجيع النساء المقاتلات والنساء المرتبطات بالقوات والجماعات المسلحة على المشاركة في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

ح. ضمان الانسجام مع المعايير الدولية فيما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بما في ذلك التعريفات التالية:

- الإناث المقاتلات: النساء والفتيات اللاتي يشاركن في النزاعات المسلحة كمقاتلات فاعلات باستخدم الأسلحة.
- الإناث الداعمات/المرتبطات بالقوات والجماعات الملسحة: النساء والفتيات اللاتي يشاركن في النزاعات المسلحة في أدوار داعمة، سواء بصفة قسرية أم طوعية. وتكون تلك النساء والفتيات معتمدات اقتصادياً واجتماعياً على القوات أو الجماعات المسلحة في الحصول على الدخل والدعم الاجتماعي. ومن الأمثلة على ذلك: العاملات في نقل المعدات، والطبخ، والتمريض، والتجسس، والإدارة، والترجمة، وعاملات اللاسلكي، والمساعدات الطبيات، وعاملات المعلومات العامة، وقائدات المخيمات، أو النساء/البنات اللاتي يتم استغلالهن كمشتغلات في الجنس.
- الإناث المُعالات: النساء والفتيات اللاتي ينتمين للأسر المعيشية للمقاتلين السابقين. وهن يعتمدن اجتماعيا ومالياً على المقاتلين السابقين، ومع ذلك قد يكن احتفظن بروابط مجتمعية أخرى. ومن الأمثلة على ذلك: الزوجات/زوجات الحرب، الطفلات، الأمهات، النساء العازبات والنساء من أعضاء الأسرة الممتدة.

أ – التسريح

- توظيف إناث كمراقبات عسكريات للإشراف على عملية الفرز للنساء المرتبطات بالقوات والجماعات الملسحة.
- التحقق من أن مواقع التجمع ملائمة للنساء – أي أن تكون آمنة وتوفر الرعاية الصحية والعناية بالأطفال والتدريب وما إلى ذلك. وإقامة مراكز آمنة للنساء، وتوفير خدمات صحية وإمكانية الحصول على التعليم في المواقع ذاتها.
- إتاحة المجال للنساء المقاتلات أن يتوجهن لعاملات ميدانيات وعاملات تدريب من الإناث ممن بوسعهن التعرف على احتياجات النساء وتلبيتها.
- إتاحة الخيار للنساء للتسجيل بصفة منفصلة والحصول على بطاقات هوية بصفة منفصلة.
- استخدام بيانات مفصلة بحسب الجنس لتحديد السمات الاجتماعية-الاقتصادية للجماعات.
- تخصيص أموال محددة للنساء وتوفير مساعدات مالية للنساء المقاتلات والمرتبطات بالقوات والجماعات المسلحة، وذلك بصفة منفصلة عن الذكور من أفراد أسرهن.
- إبلاغ النساء بشأن الاستحقاقات والمنافع المتوفرة لهن وبشأن حقوقهن القانونية.
- حماية النساء من العنف الجنساني في مواقع التجمع وأثناء الانتقال إلى البيوت.
- توظيف وتدريب المقاتلات السابقات في مناصب في الشرطة وقوات الأمن.

ب – إعادة الإدماج

- إقامة مراكز آمنة لضحايا الانتهاكات والعنف المنزلي.
- توفير المساعدة القانونية للنساء من أجل مكافحة التمييز
- توفير خدمات الرعاية الأساسية والتعليم والتدريب على المهارات للنساء الخارجات من القوات المسلحة، وتوفير شبكات أمان انتقالية للمساعدة على إعادة توطين النساء بما في ذلك المأوى والعناية الصحية والاستشارات، وتوفير الدعم التعليمي.

**توصيات:**

أ. اقتراح بأن تتعامل الحكومة مع الأشياء المهمة أولاً، والشيء المهم حالياً هو العملية السلمية. ومن هذه الناحية، يجب على الحكومة ضمان أمن جيش الرب للمقاومة ضمن مسرح عملياتها. وعليها أن تطلب من الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية أن تمنح محادثات السلام فرصة، وذلك من خلال تأجيل إجراءاتهما.

ب. يجب على الحكومة الأوغندية وضع إطار واضح للتعامل مع العملية السياسية في محادثات السلام وأن تجعلها أمراً ذا أولوية.

ج. وفيما يتعلق بالتعامل مع مسائل العدالة المتعلقة بالنوع الجنساني، يجب وضع آليات من أجل ضمان توفير خدمات المساعدة القانونية من المنظمات المهنية ومنظمات المجتمع المدني وبدعم من الحكومة والشركاء المانحين.

د. تأسيس دعم مجتمعي للنساء (توفير المجال للنساء للتحدث عن تجارب المعاناة التي تعرضن لها) وللأسر، خصوصاً برامج للدعم النفسي.

هـ. الحاجة إلى الترويج لمسائل السلام والنزاع والأمن بوصفها قضايا وطنية، إذ يجري النظر إليها حالياً على أنها قضايا تخص شمال البلاد.

## 4– نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين:

إن نجاح برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج هو أمر حيوي لتحقيق "انتقال فعال من الحرب إلى السلام". ومن ناحية أخرى فإن فشل عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يمكن أن تهدد الاستقرار واتفاقية السلام والاستدامة طويلة الأجل للسلام.

نزع السلاح يعني جمع الأسلحة، ويجب أن يحدث في مناطق تجميع محددة سلفاً أثناء مفاوضات السلام (ومن هنا تأتي أهمية اتفاقية وقف الأعمال العدائية والملاحق التالية).

والتسريح هو التفكيك الرسمي للتشكيلات العسكرية، وهو يعني على المستوى الفردي عملية تحرير المقاتلين من حالة التعبئة العسكرية. وعادة ما يحدث تسريح المقاتلين السابقين عندما يتم نقلهم إلى أماكنهم الأصلية ويتم منحهم مجموعة أدوات للاستيعاب الأولي.

أما إعادة الإدماج، فينقسم إلى مرحلتين: إعادة الاستيعاب؛ وإعادة الإدماج طويلة الأجل. وتشير إعادة الاستيعاب إلى فترة قصيرة الأجل يعود فيها المقاتل/المقاتلة السابق إلى مكانه الأصلي أو إلى مجتمع محلي جديد، وهو يتضمن مساعدة المجتمع المحلي والمقاتل السابق أثناء الفترة الصعبة في الانتقال إلى الحياة المدنية. وفي هذه المرحلة، يمكن بدء المقاتل السابق العمل في وظيفة وأن يحصل على خدمات، والمشاركة في تدريبات لاكتساب مهارات، ومهارات للحصول على استئمان، وبعثات دراسية، أو برامج إعادة تأهيل.

وفي بعض الأماكن، قد يشير المجتمع الدولي إلى إعادة التأهيل والتي تتعامل مع صعوبات مثل الجوانب النفسية والعاطفية الناجمة من العودة إلى المكان الأصلي، إضافة إلى المشاكل التي تنشأ عن العلاقة مع المجتمع الأوسع. وتجدر ملاحظة أن جميع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تتضمن إعادة التأهيل إلى درجة معينة.

يجب أن تؤخذ بالاعتبار تأثيرات برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على النساء. فمن المعروف على نطاق واسع أن المجتمع الدولي والحكومة عادة ما يتجاهلون تأثير هذه البرامج على النساء. كما حدث في حالة سيراليون. وفي الواقع ظل يجري تاريخياً تجاهل تأثير عودة المقاتلين الذكور على وضع النساء، وحتى تجاهل وجود احتياجات محددة للمقاتلات السابقات. ويؤدي هذا التجاهل للأدوار العديدة والمعقدة التي تؤديها النساء في النزاعات والحروب إلى التقليل من فاعلية برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بحيث لا تكون شاملة للمجتمع المحلي وقد لا تقود إلى سلام دائم على المدى البعيد.

وانطلاقاً من هذه الخلفية، فإن التحالف النسائي من أجل السلام يشير إلى المجالات التالية في إعادة الإعمار:

**النتائج الرئيسية في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج:**

1. تؤدي النساء والفتيات أدواراً معقدة خلال النزاعات. فهن مقاتلات يحملن السلاح جنبا إلى جنب مع الرجال، ومرتبطات مع القوات المسلحة والجماعات المسلحة بطرق أخرى عندما يتم اختطافهن وإجبارهن على العبودية الجنسية، أو يصبحن "زوجات" للمقاتلين.
2. في حين تشكل النساء 2 بالمائة من القوات العسكرية النظامية في العالم، فإن تمثيلهن أكبر في حركات التمرد، وخصوصاً النساء الحاصلات على مستويات متدنية من التعليم.
3. كون نسبة النساء المرتبطات بالقوات والجماعات المسلحة لم يتم تسجيلها على نحو ملائم، فإن ذلك يؤثر على معاملة المرأة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.
4. إن العديد من المعايير التي توضع لتمكين المقاتلين من التأهل للاستفادة من برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج تجعل من الصعب على النساء المشاركة فيها.
5. عملت برامج سابقة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على استبعاد المقاتلات وكذلك "الزوجات" والبنات المخطوفات من الحصول على المساعدات المباشرة. وقد تم استبعاد النساء لأنهن لا يملكن أسلحة.
6. تتردد النساء المرتبطات بالقوات المسلحة بالتعريف على أنفسهن عند بدء عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وبالتالي فإنهن يخسرن إمكانية الاستفادة منها.
7. عادة ما يجري تجاهل احتياجات النساء في معظم برامج إعادة الإدماج.
8. تؤدي النساء دوراً مهماً، ولكن غير معترف به عادة، في إعادة إدماج المقاتلين السابقين إلى المجتمعات المحلية.
9. ظلت النساء هن الأكثر نشاطا، كما شهدت الأدوار الجنسانية أكبر تحولات، في المجتمعات المحلية التي تلقت دعماً منهجياً مستمراً.

ذلك في نزاعات بسبب الأراضي أخطر من النزاع الذي أدى إلى نشوب الحرب قبل 20 عاماً.

ج. يجب على الحكومة أن تعقد اجتماعات مع القادة الدينيين وقادة القبائل والقادة التقليديين من أجل وضع استراتيجية لإعادة توطين الناس في مواطن قبائلهم الأصلية ودراسة الخيارات الأخرى لملكية الأرض بدلاً من اقتصار الحلول على الملكية العرفية، إذ أن نظام الملكية هذا ينزع إلى حرمان النساء والأطفال.

د. التوعية بخصوص القضايا الحاسمة بما فيها الأرض، والنزاع، وحل النزاعات، والنوع الجنساني، والحكم وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، وما إلى ذلك في مخيمات المشردين داخلياً. وهذا سيتيح خلق التفاهم بين الرجال والنساء والمشاركة في الأراضي والموارد المتوفرة.

### النساء وبرامج الدعم الاجتماعي والنفسي

لقد تحمل المواطنون الأوغنديون، وحتى الجنود، في شمال أوغندا قدراً كبيراً من المعاناة والصدمة. ولم يتح لمعظمهم، بما في ذلك الأطفال الذين ولدوا وتربوا في المخيمات ضمن ظروف الحرب، أن يعيشوا حياة عادية. وقد تحمل الأطفال قدراً كبيراً من المعاناة والصدمة، كما اضطرت النساء/الأمهات أن يكنَّ الركن الذي يحمي الأسرة ويدافع عنها، وتعرضن لمعاناة شديدة، وتحملن أوزار الحرب. وهناك شباب اضطروا تحت الضغط لقتل أصدقائهم وأقاربهم بسبب الأوضاع في المخيمات والظروف الفظيعة التي يعيشونها، والذين فقدوا إيمانهم بأنفسهم. وبالنسبة لهؤلاء الذين عانوا من مثل هذه الظروف، فإننا نوصي بما يلي:

### توصيات:

أ. يجب على الحكومة، وبدعم من الشركاء المانحين، توفير أنظمة دعم نفسي مستمرة لتلبية احتياجات النساء والرجال والأطفال الذين تعرضوا للاختطاف سابقاً، والعمل على إدماجهم المنهجي في المجتمع المحلي.

ب. يجب على الحكومة أن تعمل بصفة فاعلة على إشراك النساء في تصميم وتنفيذ برامج إعادة التأهيل في أوضاع ما بعد النزاعات والتي تهدف إلى إدماجهن في الحياة الطبيعية للمجتمعات المحلية.

ج. توزيع الاحتياجات الصحية الرئيسية للطفلات، مثل الفوط الصحية، لإعادة بناء الاعتزاز والثقة بالنفس.

العناية الصحية والخدمات الاجتماعية

» **العناية الأساسية للأمهات**

» **العناية الطبية**

» **زيادة معدلات رعاية الأمومة والطفولة والتغذية**

» **الهياكل الأساسية والطرق**

» **ينبغي على الحكومة أن تستثمر أكثر في الاحتياجات الصحية للناس، لأن الصحة هي شرط للحياة الكريمة.**

1- المساءلة والمصالحة: النساء والنظام العدلي: لم تكن مؤسسات العدالة ومؤسسات القانون والنظام قادرة على العمل بفاعلية في الشمال بسبب الحرب. وتسود حالة من انعدام القانون في معظم المناطق التي تعاني من انهيار الأنظمة وعدم التقيد بسيادة القانون. وقد حدثت إساءات خطيرة لحقوق الإنسان وانتهاكات لحقوق الإنسان ولم تحدث سوى تدخلات محدودة لمنعها. وهناك نقص في المعلومات حول مواد الدستور والنظام القانوني الحالي ووجود المؤسسات الحكومية. ولا يعلم الناس ما هي الجهة التي ينبغي أن يتوجهوا إليها للحصول على الإنصاف القانوني. كما تعرضت حقوق النساء وسلامتهن البدنية لإساءات. وتم انتهاك حقوق الأطفال الذين ظلوا بلا رعاية.

### توصيات:

أ. يجب على الحكومة أن تعزز نظام القضاء، ومؤسسات القانون والنظام في المناطق التي مزقتها الحرب. ويجب أن تكون أجهزة الشرطة والمحاكم قادرة على القيام بوظائفها بفاعلية من خلال تزويدها بالموارد والموظفين.

ب. يجب على الحكومة والشركاء المانحين دعم تأسيس خدمات المساعدة القانونية وتعزيز الخدمات القائمة للتعامل مع القضايا القانونية وقضايا حقوق الإنسان التي تؤثر على النساء والأطفال. ويجب تقديم المساعدة لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات المهنية مثل الرابطة الأوغندية للمحاميات (FIDA-U) وجمعية القانون الأوغندية، وذلك لتمكينها من دعم الخدمات الحكومية وإقامة العدل.

ج. ضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء، وتوفير المساعدة القانونية بهدف تعزيز العدالة بين الجنسين والتصدي للانتهاكات لحقوق المرأة.

د. إقامة آليات للمساءلة والعدالة مراعية للنوع الجنساني ومستجيبة لقضايا المرأة.

### المحكمة الجنائية الدولية في مقابل محادثات السلام في جوبا

نحن نلاحظ بانشغال الخلاف الذي أثارته الاتهامات الرسمية التي وجهتها المحكمة الجنائية الدولية ضد خمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة (اثنان منهما قد يكونا في عداد الأموات) بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. فمن منظور قانوني وفني، على الرغم من أن أوغندا وقعت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إلا أنها لم تصدر بشأنه أية تشريعات محلية لإدماجه في القانون المحلي مما يمثل ثغرة قد تؤدي إلى مشاكل جسيمة والإخفاق في تحقيق العدالة فيما إذا لم تسرّع المحكمة الجنائية الدولية في عملية محاكمة كبار قادة جيش الرب للمقاومة.

وعلى الرغم من نبل هذا المسعى، إلا أنه قد يؤدي إلى تجميد العملية السلمية أو تأخيرها، أو حتى عودة أطراف النزاع إلى الحرب من جديد. لذا من الضروري على جميع الأطراف في المحادثات، بمن فيهم الوسيط وفريقه، ضمان أن أطراف النزاع يعملون على تطوير آليات لا تتيح للجناة الإفلات من العقاب.

**توصيات:**

أ. توفير برامج مخصصة لمعالجة مشاكل البنات كي يتمكن من الالتحاق بالمدارس وإتمام الدراسة أو تزويدهن بمهارات حياتية.

ب. وضع سياسات وقوانين لمعالجة قضية الزواج المبكر.

ج. إقامة هياكل أساسية مثل توفير المياه الصالحة للشرب والخدمات الصحية للمجتمعات المحلية، وخدمات الصحة الإنجابية بالقرب من التجمعات السكانية.

د. التوعية بشأن فوائد التحاق البنات بالمدارس.

هـ. وضع إجراءات إيجابية في التعليم من المرحلة الابتدائية وحتى الجامعة/ مؤسسات التعليم العالي.

## 3 – إعادة توطين المشردين داخلياً:

مع حلول السلام النسبي في الشمال، فإننا نثمّن مبادرات الحكومة والاستراتيجيات التي وضعتها لإعادة توطين المشردين داخلياً والذين كانوا خلال السنوات العشرين الماضية قاطنين بصفة مؤقتة في مساكنهم الحالية. ونشير إلى الترتيبات التي وضعتها الحكومة لإعادة التوطين التدريجية للمشردين داخلياً في مناطق سكنهم السابقة. إلا أننا لاحظنا بانشغال التحديات التي تم تحديدها خلال عملية تقليل الازدحام وإعادة التوطين للنساء والرجال. لذا فهناك حاجة ماسة لفهم ديناميات الوضع والتعامل معه.

### النساء وإعادة التوطين

على الرغم من أن الحكومة تعمل على توزيع حُزم لإعادة توطين المشردين داخلياً لتمكينهم من بدء حياتهم وإقامة منشآت، إلا أن النساء يشعرن بالانشغال من جراء عدد من العوامل، مثلاً الحاجة لإعادة تعريف مفاهيم مثل الأسرة المعيشية كي تشمل الأسر التي تعيلها نساء. وتكشف الأدلة التي تم جمعها خلال زيارات ميدانية إلى منطقتي غولو وبادير إلى أن الأسر التي تعيلها نساء تعرضت للتهميش والإهمال أثناء توزيع صفائح الحديد. ويتم توزيع هذه الصفائح للأسر التي يعيلها رجال، إلا أن معظم النساء خسرن أزواجهن أثناء الحرب. وهناك قضية أخرى تتمثل في حالات الرجال المتزوجين من عدة نساء، وكان السؤال الذي نشأ هو أي زوجة ستستلم الصفائح الجديدة – الزوجة الأولى أم الزوجة الأخيرة.

**توصيات:**

أ. يتعين على الحكومة أن تنفذ عمليات تقييم للاحتياجات استناداً إلى بيانات مفصلة حسب النوع الجنساني للمشردين داخلياً، وذلك لتوجيه عملية صنع القرارات واستراتيجية إعادة التوزيع.

ب. يجب إيلاء اهتمام مساوٍ للنساء بموجب برامج الرفاه وأن يحصلن على نصيب مكافئ من المواد التي يتم توزيعها من قبل الحكومة والشركاء الإنمائيين والمنظمات غير الحكومية، أي يجب توزيع الصفائح الحديدية بالتساوي على كلا الجنسين.

الأرض، والنساء والأطفال الذين ولدوا في مخيمات المشردين داخلياً

لقد انخرطت نساء في جيش الرب للمقاومة في شمال أوغندا ضد إرادتهن مما عاد بالضرر عليهن. وكإجراء أمني، أصدرت الحكومة توجيهاً للناس كي يعيشوا في مخيمات المشردين داخلياً. وكان الوضع في هذه المخيمات سيئاً جداً ومهينا ولم تعمل الحكومة على توفير مستوطنات آمنة؛ وشهدت المخيمات تدهوراً في ظروف المعيشة، ونقصاً في المياه وأنظمة الصرف الصحي، وسوءاً في مستوى النظافة، ونقصاً في الغذاء والملابس الدافئة، ونقصاً في الأدوية، إضافة إلى ظروف سلبية أخرى. وقد نجم عن ذلك ارتفاع في معدلات وفيات الأطفال، وازدياد الفقر، وازدياد الإساءات لحقوق الإنسان، وازدياد حالات الحمل بين الطفلات؛ والحمل غير المرغوب فيه، ودرجة عالية من عدم المسؤولية، وفقدان الممتلكات والأرض، وبالتالي خسارة المصدر الوحيد الذي يعتمد عليه الناس في كسب عيشهم.

تقتصر الحقوق العرفية للنساء في الأرض على حق الاستخدام. وتصل نسبة الأراضي التي تخضع للملكية العرفية في أوغندا إلى 80 بالمائة من مجموع الأراضي. ولغاية الآن، تملك النساء 16 بالمائة من الأراضي المسجلة. وفي شمال أوغندا، فإن حقوق النساء في الأرض هي حقوق عرفية كمستأجرات ومستخدمات ومالكات. ولكن أغلبية النساء لا يمتلكن أرضاً بسبب الأنظمة الثقافية والأبوية. فمن الناحية الثقافية، نادراً ما ترث النساء أراضٍ من آبائهن إذ يتم تفضيل الأبناء الذكور. وبالتالي فإن هذا النظام يترك النساء في موقف ضعيف على الرغم من أنهن يتحملن العبء الأكبر في البيت. وقد أدت الحرب في الشمال إلى زيادة تعقيد الوضع وزيادة الأسر التي تعيلها نساء والأسر التي يعيلها أطفال. وهذا يزيد ضعف موقف النساء اللاتي يعانين أصلاً من حالة استضعاف حيث يتوقع منهن إعالة أطفالهن دون أن يمتلكن أراضٍ، وهي تعتبر مورداً رئيسياً. وقد تفاقم هذا الوضع من جراء وضع الناس في المخيمات وترك النساء والأطفال والأيتام يعانون من فقر مدقع. ويضطر الناس للدفاع عن موقعهم في المجتمع كما ينخرطون في نزاعات قائمة على الهوية، ونزاعات على الأرض، إذ أزيلت الكثير من العلامات التي تحدد حدود قطع الأراضي، لا سيما أن الكثير من الأراضي تم تجريفها وإزالة ما عليها أثناء الحرب. ويتم سلب أراضي الأرامل والأيتام إما من قبل القبيلة أو يتم بيعها. وهذا الوضع يثير انشغالنا لأن معظم هؤلاء الأطفال والنساء لا يمتلكون أي بديل وليس لهم أي مكان ليتوجهوا إليه. ولا يمكن للنساء العودة إلى منازل آبائهن إذا كان لديهن أبناء من زوج من قبيلة أخرى، كما ليس بإمكانهن شراء الأرض.

يجب معالجة مسألة الأرض في سياق الحرب، مع الأخذ بالاعتبار موضوع النوع الجنساني، والفقر، والثقافة، والنظام الأبوي، وهي عوامل تهدد بسلب المزارعين الفقراء المصدر الوحيد لدخلهم.

**توصيات:**

أ. يجب على الحكومة أن تستخدم المؤسسات القائمة لوضع إجراءات لحماية جميع الأشخاص في المخيمات وضمان عودتهم إلى أراضيهم، وضمان احترام حقوق النساء والأطفال والأيتام بالأرض.

ب. نظراً لغياب سياسة محددة بشأن إعادة التوطين، يجب على الحكومة أن تضع استراتيجية شاملة للسيطرة على التدفقات الكبيرة للناس من أجزاء أخرى من البلاد التي تتوجه إلى "الأراضي الخالية" في الشمال، إذ قد يتسبب

وأن يشمل إيقاف كافة أشكال الأعمال العدائية ضد السلامة البدنية من خلال العنف الجنسي والجنساني.

**أولاً –أن يتم التعامل بحرص فائق مع إعادة تعريف وقف الأعمال العدائية وتضمينه العنف الجنساني، بوصف ذلك مجالاً يتطلب الالتزام بوقف الأعمال العدائية بموجب الاتفاقية.**

لذا فإننا نوصي أن تدرس أطراف الاتفاقية استخدام تعريف موسع للعنف الجنساني مستمد من المادتين 1 و 2 من إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة (1993) والتوصية رقم 19، الفقرة 6، من الدورة 11 للجنة القضاء على العنف ضد المرأة:

«... العنف الجنساني هو عنف موجه نحو شخص استناداً إلى النوع الجنساني أو الجنس، وهو يتضمن أي فعل يترتب عليه أذى أو معاناة من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية ... وحيث أنه من الممكن أن يقع العنف الجنساني على النساء والرجال والأولاد والبنات، فإن النساء والبنات هن بالعادة الضحايا/الناجيات الرئيسيات من هذا العنف.

... يفهم على أنه يشمل، على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ما يلي:

أ – العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال؛

ب – العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام، بما في ذلك الاغتصاب، والتعدي الجنسي، والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء؛

ج – العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع.»

**ثانياً –تنفيذاً لقرار مجلس الأمن 1325 (2000) ينبغي أن تكون النساء في طليعة الجهود الرامية لمنع النزاعات وحلها وبناء السلام. ومضامين هذا أن المرأة يجب أن تؤدي دوراً مركزياً في الحفاظ على السلام والأمن وتعزيزهما وزيادة دورها في صناعة القرارات فيما يتعلق بمنع النزاعات وحلها:**

» **تطالب النساء بإن يتم إشراكهن في مائدة الوساطة؛ و**

» **زيادة عدد النساء اللائي يعملن كمراقبات لعملية السلام.**

- فريق مراقبة وقف الأعمال العدائية يجب أن يتضمن عدداً من النساء يتماشى مع المبدأ الدستوري للإجراءات الإيجابية بتخصيص حصة الثلث للنساء، وذلك لضمان إيلاء العناية الواجبة لمصالح النساء والبنات في التخطيط والتنفيذ والرصد والتقييم باستخدام آليات مراعية للنوع الجنساني.
- أن يعتبر فريق مراقبة وقف الأعمال العدائية نفسه مسؤولاً مع أطراف المحادثات وأن يبلغ جميع الأشخاص المتأثرين والمجتمع المدني، وبحسب نص الاتفاقية، حول أبرز أجزاء الاتفاقية ومضامينها، وخصوصاً ما يتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج والتوطين، والكيفية التي تنوي أطراف الاتفاقية أن تلتزم عبرها بالمواقف المتفق عليها.
- أن تلتزم الحكومة وحركة/جيش الرب للمقاومة بالصكوك الدولية وأن تضع آليات من شأنها أن تضمن عدم إجبار أي طفل أو امرأة أو مدني على المشاركة في الأعمال العدائية أو العمل كجندي.
- وضع خريطة طريق لإعادة تأهيل المقاتلين السابقين الذين يتم تسريحهم من مناطق التجمع وإدماجهم في المجتمع، والاستثمار في توفير تدريبات على مهارات الحياة بما في ذلك تأسيس وتوفير مراكز دعم نفسي للأشخاص المتأثرين بالحرب والأشخاص المشاركين في الحرب بهدف تحقيق العيش المنسجم مع المجتمع.

## 2 – الحلول الشاملة:

حيث أن الاتفاقية تسعى لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع، فمن الضروري معالجة القضايا مع الأخذ بالاعتبار الخصائص الوطنية والعمليات الجارية لمعالجة قضايا التفاوت والتهميش وعدم المساواة وعدم التكافؤ. ومن بين الأسباب الجذرية التي تم تحديدها: الحكم الرشيد، وسيادة القانون، والالتزام بالدستور، والتكافؤ، وتقاسم الثروة الوطنية، ومعالجة انعدام المساواة بين الجنسين.

**أولاً –التمكين الاقتصادي للمرأة في الشمال: وقد اعتبرت النساء هذا الأمر بوصفه مجالاً يتطلب تدخلات حكومية جادة كإجراء لتحقيق المساواة من خلال توفير الفرص المتكافئة**

**توصيات:**

أ. تطبيق مبدأ الإجراءات الإيجابية وتوفير منح أو قروض دون فائدة لتمكين النساء من الوصول إلى التمكين والاستقلال الاقتصادي.

ب. أن تعمل حكومة أوغندا عبر مكتب رئيس الوزراء المكلف بمهمة تنفيذ برنامج إعادة البناء حسب خطة السلام والانتعاش والتنمية لشمال أوغندا (PRDP)، على استعراض الوثائق كي تدرج فيها هذه الشواغل.

**ثانياً –الطفلات في المناطق المبتلاة بالحرب: لقد لاحظنا بانشغال بأن الطفلات لم يتمكن من الحصول على التعليم والتأمينات في المناطق غير المتأثرة بالنزاع. وكانت أغلبية البنات اللاتي حصلن على تعليم ثانوي قد حققن ذلك في ظروف صعبة حيث توقفت بعض البنات عن الالتحاق بالمدارس بسبب الضغوط الاجتماعية مثل الزواج المبكر، وبعد المسافة إلى المدرسة، والفقر مما يجبر البنات للسعي على بدائل عن المدرسة، وذلك يقود بالتالي إلى الحمل غير المرغوب والأمومة أثناء الطفولة.**

## المرفق 3: تحالف نساء أوغندا من أجل السلام، 2006[12]

### معلومات أساسية حول التحالف

تأسس تحالف نساء أوغندا للسلام (التحالف) في نهاية تموز/يوليو 2006 في بداية محادثات السلام في جوبا بين حكومة أوغندا وحركة/جيش الرب للمقاومة. وتتمثل رسالة التحالف في "تحقيق السلام الدائم في أوغندا" أما أهدافه فهي التالية:

- دعوة الأطراف المتفاوضة وتشجيعها على مواصلة التزامها بالمحادثات حتى التوصل إلى حل سلمي شامل.
- تشجيع عملية السلام من خلال مناصرة إدراج شواغل النساء الواردة في جدول الأعمال المكون من 5 نقاط.
- الدعوة إلى إتاحة مجال لإشراك النساء الأوغنديات وإدماجهن في مائدة المفاوضات وعلى مختلف المستويات أثناء عملية التفاوض السلمي من أجل تمكينهن، ومن ثم إشراكهن لإرشاد الجهات صاحبة المصلحة في تنفيذ إعادة الإعمار والبرامج الإنمائية بعد انتهاء النزاع.
- توفير المجال للنساء لتقديم خبرات قانونية فنية واستشارات خبيرة في مجال النوع الجنساني إلى أطراف المحادثات، بما في ذلك الوسيط وفريقه.
- تحضير المجتمعات المحلية المتأثرة لاستقبال السلام والمحافظة عليه، وفي نهاية المطاف تنفيذ جميع الوثائق التي ستنتج عن مبادرة جوبا للسلام.
- توفير تعليقات وآراء وخصوصا إلى المجتمعات المحلية في شمال أوغندا وشركاء التنمية/المانحين.
- رصد وتقييم أداء أطراف المحادثات ضمن سياق القرار 1325 (2000).

### تشكيلة التحالف

يتألف التحالف من المنظمات الأعضاء التالية، على المستوى الوطني: شبكة نساء أوغندا (UWONET) والتي تنهض بمهمة الأمانة العامة التنسيقية للتحالف؛ الرابطة الأوغندية للمحاميات (FIDA-U) وهي مسؤولة عن الاستشارات القانونية والسياسية الفنية والتمثيل القانوني خلال عملية إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع؛ منظمة إيسيس النسائية للتبادل الثقافي الدولي (Isis-WICCE) بالشراكة مع شركة تيليميديا للاتصالات والمسؤولة عن مشاركة النساء في محادثات جوبا؛ مركز حل النزاعات (CECORE) والمسؤول عن بناء القدرات في مجال الوساطة وحل النزاعات والتفاوض؛ منظمة العمل الإنمائي (ACFODE)، الجمعية الوطنية لنساء أوغندا (NAWOU) و شركة مستك الإعلامية، وهذه المنظمات مسؤولة عن الاتصال مع وسائل الإعلام، والجمعية البرلمانية لنساء أوغندا (UWPOA) المسؤولة عن الاستشارات التشريعية والإصلاح بما في ذلك نشاطات الدعوة التي تستهدف الهيئات التشريعية والحكومة.

وعلى مستوى المقاطعات، يعمل التحالف ويعقد شراكات مع النساء ومنظمات المجتمع المدني/ المنظمات القائمة على المجتمع المحلي، وقيادات المقاطعات، والزعماء الدينيين/التقليديين في المناطق التالية: أتشولي، لانغو، تيسو، كاراموجو، كاسيسي، وغرب النيل بما في ذلك استراتيجية تمكين المرأة التابعة لمبادرة السلام للقادة الدينيين في أتشولي (ARLPI-WES)؛ ومبادرة السلام لنساء تيسو (TWEPA)؛ ومبادرة السلام لنساء كيتغوم (KIWPA)؛ ومبادرة السلام لنساء ليرا (LIWPA)؛ ومنظمة التواصل النسائية لشمال أوغندا (NUWCO)؛ والجمعية الوطنية لنساء أوغندا (NAWOU)؛ ومنظمة العمل الريفي التشاركي للتنمية (PRAFORD)؛ ومنظمة نساء غولو للسلام والمصالحة وإعادة التوطين (GUWOPAR)؛ ومنظمة صوت الناس من أجل السلام (PVP)؛ وتحالف السلام في أفريقيا (COPA)؛ ومنظمة النساء المهتمات بالسلام والتنمية (CWOPDED).

ويحصل التحالف على دعم فني من خلال الدعم الاستشاري والمالي الذي يقدمه صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي، والسفارة النرويجية، ومبعوث الأمم المتحدة الخاص المعني بالمناطق المتأثرة بالنزاعات.

### ولاية التحالف

تنبع ولاية تحالف نساء أوغندا من أجل السلام وتسترشد بعدد من الصكوك القانونية والاتفاقيات المستخدمة على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية والتي لها قوة ملزمة على أوغندا بصفتها دولة موقعة عليها، وبصفة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، والإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا (2004)، والبروتوكول الاختياري للأقسام المتعلقة بالمرأة في دستور أوغندا لسنة 1995 بحسب تعديله وفقاً للتعديل الدستوري للعام 2005 والذي يدعو إلى طائفة من الأمور، من بينها حماية النساء ومشاركتهن في صناعة القرارات والحكم والديمقراطية، وجميعها نصت على وجوب مشاركة النساء في المحادثات الجارية. وعلى سبيل المثال، يتطلب قرار مجلس الأمن 1325 (2000) والذي وقعت عليه أوغندا من الدول الأعضاء ضمان توفير الفرصة للمرأة لأداء دور مركزي في مسائل منع النزاعات، وبناء السلام وحل النزاعات. وقد استرشد التحالف بهذه الصكوك لصياغة مواد محددة بشأن إدماج قضايا النوع الجنساني في جميع الوثائق الختامية، وبالتالي إبراز الالتزام الوطني والتقيّد بحقوق الإنسان الدولية ومعايير ومبادئ سيادة القانون والحكم، وبالتالي فإن القضايا ذات الأولوية للنساء هي التالية:

### 1 – وقف الأعمال العدائية:

اتفاقية وقف الأعمال العدائية والملاحق التي أُضيفت فيما بعد تركز بصفة أساسية على الجوانب العسكرية، وتتطلب من الأطراف الالتزام بالمعايير المقبولة التي تدعو إلى وقف الأعمال العدائية والدعاية العدائية ضد بعضها والتي من شأنها أن تقوض محادثات السلام.

وتنص الاتفاقية ذاتها في الفصل 9 على إقامة فريق لمراقبة وقف الأعمال العدائية، وهو مكلف بعدة مهمات من بينها مراقبة تنفيذ الاتفاقية.

ونظراً لأهمية هذه الاتفاقية ومضامينها على البند الخامس من جدول الأعمال ذات النقاط الخمسة – الوقف الدائم لإطلاق النار وعلاقته بمصالح النساء والبنات والمساءل الجنسانية، فقد رأت نساء أوغندا أنه من الضروري أن يقوم أطراف الاتفاقية بإعادة تعريف وقف الأعمال العدائية كي يتضمن المسائل الجنسانية

15. إشراك النساء في جميع اللجان التي تتعامل مع عودة اللاجئين، وعلى كافة المستويات؛

16. تشجيع إنتاج مصادر الطاقة البديلة، والتصدي للعوامل التي تساهم في التدهور البيئي ونشر البرامج الإنمائية البيئية.

**السلطة التشريعية:**

1. إعلان المبادئ بشأن حل النزاع السوداني في دارفور (أبوجا، نيجيريا، تموز/يوليو 2005).
2. الدستور السوداني المؤقت (2005).
3. بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق النساء في أفريقيا (11 تموز/يوليو 2005).
4. الإعلان الرسمي لرؤساء دول الاتحاد الأفريقي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا (2004).
5. إطار سياسة النوع الجنساني الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.
6. توصيات مؤتمر أوسلو للمانحين بشأن السودان (2005).
7. قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن (2000).
8. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948).
9. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966).
10. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966).
11. اتفاقية جنيف للعام 1949 والبروتوكولان الملحقان بها (1977).
12. الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين (1951) والبروتوكول الملحق بها.
13. اتفاقية حقوق الطفل (1969).
14. قانون حقوق الطفل (2010).
15. الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه (1990).

2. يجب سن قوانين من أجل توفير الحماية الفاعلة لحقوق النساء وأسرهن بوصف الأسرة هي نواة المجتمع؛ ويجب مراجعة القوانين القائمة المتعلقة بهذه القضية من أجل زيادة فاعليتها؛ ويجب العمل نحو تغيير العقليات والتقاليد الجامدة وتعزيز دور المرأة. وينبغي على الحكومة والسلطات المحلية والمجتمع المدني العمل على تحقيق هذه الأهداف؛

3. الأخذ بعين الاعتبار خصائص النوع الجنساني وتنفيذ تمييز إيجابي لمصلحة النساء خلال وضع نشاطات بناء القدرات والبرامج التدريبية من أجل التنمية المؤسسية. وضمان أن النساء يمثلن 50 بالمائة على الأقل من المشاركين في مثل هذه البرامج (السلطة التشريعية 2، 3، 5)؛

4. استحداث برامج وشبكات لتبادل الخبرات؛

5. اتخاذ قرارات هادفة إلى ردم الفجوة التعليمية للنساء والفتيات، خصوصاً النساء العاملات في رعي الماشية والنساء من البدو الرحّل. ورفع مستوى الوعي بينهن من خلال زيادة عدد المؤسسات التعليمية والمرافق التربوية التي تنفذ برامج للتدريب المهني والحرفي؛

6. توفير التعليم الثانوي في مخيمات المشردين داخلياً، ومناشدة الأمم المتحدة والمفوضيات الوطنية للقيام بالشيء نفسه في مخيمات اللاجئين؛

7. يجب أن تشارك النساء في جميع مستويات الإدارة المحلية؛

8. إقامة مجلس استشاري لشؤون المرأة في دارفور؛

9. يجب أن تشارك النساء في الجمعيات والنقابات المهنية.

### 3 – تقاسم الثروة

نحن نعتبر الثروة الوطنية كملكية تعود لجميع المواطنين، رجالا ونساء وأطفالاً. وتتضمن هذه الثروة الموارد البشرية، ورأس المال الإنساني، والأرض وما في باطنها من موارد طبيعية.

وبالنسبة لنساء دارفور، تتسم الثروة بأهمية حاسمة لأن النساء هن عامل في الإنتاج؛ فهن يشاركن في جميع مجالات النشاط ويشكلن قرابة 60 بالمائة من قوة العمل في قطاعي الزراعة والإنتاج الحيواني. بيد أن النساء لا يجنين ثمار مساهماتهن الهائلة في قطاعات الخدمات الاقتصادية مثل التمويل والتدريب والادخار من أجل الإنتاج وحماية الإنتاج، وكذلك قطاع الخدمات والهياكل الأساسية الاجتماعية. إضافة إلى ذلك، تؤدي النساء دوراً كمعيلات للأسر بين المشردين داخلياً واللاجئين والمهاجرين، وكذلك في أوضاع الكوارث الطبيعية.

ونظراً لما ورد أعلاه، نحن نساء السودان نعرض هنا التوصيات التالية (السلطة التشريعية 2، 4):

1. ضمان المشاركة المتساوية للنساء في جميع مستويات صنع القرارات الاقتصادية والمالية، وبالتالي تمكين النساء من المشاركة في إعداد الاستراتيجيات ذات الصلة وعلى كافة المستويات (السلطة التشريعية 4، 6)؛

2. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في المفاوضات، وفي الهياكل واللجان التي تقرر تقاسم السلطة وعلى جميع المستويات بحيث لا تقل نسبة مشاركتهن عن 40 بالمائة (السلطة التشريعية 4، 6، 7)؛

3. تنفيذ إجراءات إيجابية بهدف تحسين القدرات الإنتاجية لنساء دارفور، وتزويدهن بالاستئمان، والمدخلات الإنتاجية، والمشورة الفنية (السلطة التشريعية 6)؛

4. اتخاذ إجراءات تمييز إيجابي لتطوير المهارات وبناء القدرات على مستوى القيادة والمستوى الشعبي في مؤسسات المجتمع المدني، وتأسيس مؤسسات ومراكز تدريب خصوصاً في المناطق الريفية ودون إهمال المراكزالحضرية؛

5. تأسيس تعليم إلزامي ومجاني للبنات حتى مستوى المرحلة الثانوية على الأقل؛ وإعادة تنظيم نظام المدارس الداخلية؛ وتوفير برامج للتعليم الإلزامي لمحو الأمية للبالغين وبرامج ومشاريع للعناصر الحيوية لتوليد الدخل؛ وإقامة كليات غير متوفرة حالياً في جامعات دارفور؛

6. استحداث صندوق خاص لتوفير التمويل للنساء الفقيرات في المناطق الريفية، وخصوصا تشجيع الصناعات الغذائية الصغيرة للنساء؛ وتشجيع الادخار لقطاع الزراعة وتربية الماشية وكذلك صناعات الخدمات صغيرة الحجم، مع إيلاء الأولوية للأسر التي تعيلها نساء. وينبغي تمويل هذا الصندوق من مخصصات الشؤون الجنسانية ضمن صندوق الموارد الوطنية، وصندوق إعادة بناء دارفور، ومن الجهات المانحة، وصندوق الحكومة الاتحادية والمصادر الأخرى المتوفرة (السلطة التشريعية 6 و 7)؛

7. إنشاء فروع للبنك الاستثماري في جميع مناطق دارفور لتيسير الحصول على قروض واستئمان للمشاريع؛

8. إشراك النساء في مفوضية الأراضي بحيث تكون نسبتهن 40 بالمائة، وسن القوانين المتكافئة لتيسير إمكانية النساء في الوصول إلى المراعي والأراضي المخصصة للإنشاء والاستثمار؛

9. ينبغي أن تكون النساء ممثلات بنسبة 40 بالمائة من المزارعين، ومنتجي الماشية، وجمعيات أصحاب الأعمال، وكذلك في الغرف التجارية، ومشاريع إنتاج الصمغ العربي؛

10. وضع سياسات وسن قوانين وأنظمة وتنفيذها لفتح فرص الاستثمار للنساء؛

11. ضمان المشاركة الفاعلة للنساء في بعثات التقييم المشتركة؛

12. حماية ربات الأسر من خلال تنفيذ القوانين المتعلقة بتشغيل عاملات المنازل؛ وسن قوانين لحماية النساء في القطاع غير الرسمي (السلطة التشريعية 2 و 4)؛

13. إيلاء الأولوية للنساء في دفع التعويضات، نظراً لأنهن يمثلن الفئة الأكثر تأثراً بالحرب؛

14. تأسيس مؤسسة لتطوير الفنون النسائية والإبداع الفني؛

26. يجب إقامة هيئة لمعالجة وضع النساء والأطفال ممن أصيبوا بإعاقات من جراء الحرب وتزويدهم بدعم قانوني واستشارات نفسية وأي خدمات أخرى ذات صلة؛

27. ضمان سلامة وأمن الطرق الرئيسية وطرق الوصول؛

28. يجب حماية البنات الجانحات والإناث المشردات داخلياً وتزويدهن بالتدريب. ويجب إقامة منازل لإيواء أصحاب الاحتياجات الخاصة. والإناث المشردات داخلياً. والمسنين الذين لا يتوفر لهم دعم أسري؛

29. توفير إمكانية الوصول للمساعدات الإنسانية الموجهة للأشخاص المتأثرين بالحرب. ومعظمهم من النساء والأطفال؛

30. تشجيع الأطراف على النهوض بمسؤولياتهم للبحث عن طرق ووسائل للوصول إلى اتفاقية سلام بأسرع وقت ممكن.

## 2 – تقاسم السلطة

تشكل النساء 51 بالمائة من سكان السودان. و 55 بالمائة من سكان دارفور. وتبلغ نسبة النساء والأطفال 90 بالمائة من مجموع عدد المشردين داخلياً واللاجئين. إلا أن هذه الواقع لا ينعكس في مشاركة النساء وتمثيلهن في المستويات المختلفة للحكم.

العوامل التي تؤثر تأثيراً سلبياً كبيراً على النساء وتمنعهن من القيام بدورهن الكامل. تتضمن ما يلي:

**عوامل اجتماعية-ثقافية:**

1. تفكك الأسر نتيجة لتدهور الظروف المعيشية والحرب؛
2. العادات والتقاليد. والثقافات والهياكل القائمة على الطبقة التي تمثل الأساس لانعدام المساواة بين الجنسين؛
3. التحيزات الاجتماعية التي تنظر إلى المرأة بوصفها ضعيفة وأقل ذكاءً وتفتقر للحكمة والمنطق مقارنة مع الرجال؛ والتمييز وانعدام المساواة الناجمان عن غياب الأدوار الجنسانية المتكاملة والافتقار إلى فهم الأدوار البيولوجية المختلفة للرجال والنساء؛
4. هيمنة الذكور؛
5. التفسيرات الخاطئة للمعتقدات الدينية.

**عوامل سياسية وقانونية:**

1. تهميش النساء من جميع مستويات صناعة القرارات. وخصوصاً المستويات ذات الطبيعة الاستراتيجية؛
2. ضعف المشاركة السياسية والدعم غير الكافي من الأحزاب السياسية؛
3. استبعاد حقوق النساء من بعض التشريعات؛
4. التقييم السلبي لمساهمات المرأة؛
5. انعدام المساواة في الأجر عن العمل في بعض المؤسسات.

**عوامل أخرى:**

1. جوانب الظلم القائمة على النوع الجنساني؛
2. انتشار الأمية؛
3. نقص الوعي بالقضايا الجنسانية؛
4. محدودية تبادل الخبرات بين الخبراء؛
5. استغلال المرأة؛
6. نقص الدافع الذاتي والثقة بالنفس.

وللأسباب المذكورة أعلاه. فإن السلطة تعني الكثير لنساء دارفور. فهي تمثل بالنسبة لهن الحق بالمواطنة. والمشاركة الديمقراطية في نظام اتحادي. والحكم الرشيد. وهيمنة حكم القانون. وتحقيق العدالة والمساواة للجميع (السلطة التشريعية 1. 2).

ومن أجل تمكين النساء من أداء دورهن بفاعلية والارتقاء بحضورهن. خصوصاً في مناطق النزاع في دارفور. ينبغي تقديم التوصيات التالية تحقيقاً لمطالب النساء بتقاسم السلطة:

يجب منح النساء كافحة الحقوق المنصوص عليها في الدستور المؤقت لجمهورية السودان وكذلك في الصكوك الدولية والإقليمية. ويجب تمكينهن من المشاركة والتمثيل في جميع مستويات صنع القرارات. والتحقق من أن هذا التمثيل لا يقل عن 30 بالمائة على المستوى الوطني. و 50 بالمائة في مستوى الحكم في دارفور. وذلك وفقاً للاتفاقية الموقعة بين الحكومة وبين الحركات (السلطة التشريعية 2. 4. 7).

**أ – الهيئات التنفيذية**

1. الرئاسة: يجب تعيين نساء في منصب مساعد الرئيس وممثل الرئيس. إضافة إلى منصب مساعد وممثل نائبي الرئيس؛
2. مجلس الوزراء: يجب تعيين نساء في مناصب رفيعة في الوزارات. وخصوصاً الوزارات الاستراتيجية كوزارات المالية. والتخطيط الاقتصادي. والطاقة. والتعليم. والتعليم العالي والبحث العلمي. وكذلك في المجلس الإحصائي ودائرة التطوير الحضري.
3. يجب تعيين نساء في مناصب رفيعة في جميع المفوضيات. خصوصاً المفوضيات الرئيسية كمفوضية البترول.

**ب – الهيئات التشريعية**

1. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في مجلس النواب وأن يتم تعيين نساء لرئاسة اللجان النيابية المتخصصة؛
2. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في لجنة الانتخابات الوطنية.

**ج – الهيئات القضائية**

1. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في المجلس القضائي الأعلى والهيئات القضائية الأخرى؛
2. يجب تعيين نساء من دارفور في مناصب رفيعة ضمن الهيكل القضائي ومكتب النائب العالم.

**د – الخدمة المدنية**

1. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في اللجنة الوطنية للخدمة المدنية؛

## 1 – الأمن

يمثل الأمن لسكان دارفور أولوية مهمة. وتمثل النساء والأطفال الضحايا الأساسيين لتدهور الوضع الأمني الناشئ عن:

1. ضعف سيادة القانون؛
2. انتشار انعدام الأمن؛
3. امتلاك الأسلحة النارية غير المرخصة؛
4. ضعف الإدارات العامة؛
5. وجود جماعات الجنجويد (ميليشيات مسلحة)؛
6. المشاركة غير الكافية للنساء في الهياكل الأمنية؛
7. اندلاع الحرب في دارفور.

### العواقب

أدى تدهور الوضع الأمني إلى انتهاكات لحقوق الإنسان مثل قتل المدنيين؛ وتدمير القرى وسلب الممتلكات. كما أدى إلى انتشار ظاهرة المشردين داخلياً واللاجئين، وإلى تشريد الأسر وتفككها، والعنف ضد النساء، والاغتصاب، والمضايقات الجنسية، وعمليات الاختطاف.

### ما الذي يعنيه الأمن والحماية بالنسبة للنساء؟

فيما يتعلق بالمرأة، فإن الأمن يمثل السلام والهدوء لها ولأطفالها وأسرتها، وكذلك حماية شرفها وكرامتها. كما يعني العيش حياة طبيعية في الوطن والتمتع بالحقوق التي ينص عليها الدستور والقوانين والقرارات والصكوك الإقليمية والدولية والتي صادقت عليها الحكومة.

### توصيات

1. يجب على الحكومة والحركات المسلحة أن تلتزم التزاماً كاملاً ودون تأخير باتفاق وقف إطلاق النار الذي وقعوا عليه، وأن يعملوا على حماية المدنيين، وخصوصاً النساء والأطفال؛
2. يجب على مراقبي وقف إطلاق النار تنفيذ مهمتهم بفاعلية وسرعة؛
3. يجب على الحكومة والحركات المسلحة احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛
4. يجب العمل فوراً على نزع سلاح الميليشيا المسلحة المعروفة باسم الجنجويد؛
5. يجب الالتزام بحكم القانون وتعزيزه؛
6. يجب الإقرار بمبادئ المساواة والمساءلة؛
7. يجب وضع آلية لحماية النساء والأطفال؛
8. يجب إيلاء الأولوية للنساء والأطفال خلال عملية التعويضات عن الأضرار والدمار الذي تسببت به الحرب؛
9. يجب تأسيس شرطة مدنية بحيث تشكل النساء ما لا يقل عن 30 بالمائة من عناصرها؛
10. يجب إقامة قوة شرطة قادرة على المحافظة على الأمن الداخلي وحماية المجتمع؛
11. يجب أن يكون 30 بالمائة على الأقل من المستقدمين للعمل في القوات النظامية وأجهزة القضاء من النساء؛
12. يجب إقامة مراكز للتدريب وتطوير المهارات لعناصر فرض القانون؛
13. لغرض قبول الملتحقين الجدد في أكاديميات ومؤسسات الجيش، يجب اعتماد تمييز إيجابي لمصلحة أفضل الطالبات القادمات من دارفور؛
14. يجب إعادة تأهيل هياكل الإدارة العامة والهيئات والأنظمة المتعلقة بها وإصلاحها، وتخليصها من جميع الاستقطاب السياسي والعسكري وبالتالي تمكينها من أداء دورها كجهات صاحبة مصلحة في الحفاظ على الأمن وحماية المجتمع وإعادة بناء النسيج الاجتماعي؛
15. يجب أخذ وضع النساء المحاربات في الاعتبار أثناء توقيع اتفاقية بشأن الترتيبات الأمنية؛
16. إعادة المشردين داخلياً واللاجئين وتوطينهم في أماكن سكناهم الأصلية، وإعادة إعمار أماكنهم، وتزويد الأشخاص المعنيين بالحماية والأمن، وضمان أن عودتهم طوعية؛
17. يجب أن تشارك النساء بفاعلية في عمل اللجان المسؤولة عن العودة الطوعية وإعادة الإعمار. ويجب أن تشارك النساء المشردات داخلياً واللاجئات في جميع المستويات في مثل هذه اللجان وألا يقل تمثيلهن فيها عن 50 بالمائة؛
18. إقامة لجنة مصالحة بحيث يكون 40 بالمائة من أعضائها من النساء؛
19. توفير العناية الصحية الأساسية والإنجابية للنساء كوسيلة لضمان الأمن الاجتماعي والصحي؛
20. يجب مراجعة القوانين المتعلقة بالمرأة بغية خلق الانسجام بينها وبين الاتفاقيات والصكوك الدولية التي صادقت عليها الحكومة. وتشجيع منظمات المجتمع المدني على رفع مستوى وعي النساء بحقوقهن؛
21. توفير التعليم الثانوي في المخيمات ومناشدة المجتمع الدولي لإيلاء اهتمام خاص بتعليم البنات اللاجئات؛
22. القيام على وجه السرعة بمراجعة نظام المدارس الداخلية للبنات مع التركيز على المناطق الريفية؛
23. ينبغي إيلاء اهتمام خاص لتعليم النساء والأطفال بوصف ذلك خطة استراتيجية لخلق الأمن للمستقبل؛
24. ينبغي استحداث آليات لإجراء جرد للنساء والأطفال الذين فقدوا حياتهم من جراء الحرب في دارفور؛
25. يجب عدم استهداف النساء في النزاعات والاغتيالات السياسية؛ ويجب حماية الناشطات والقائدات المشاركات في نشاطات تطوعية؛

## المرفق 2: أولويات المرأة في عملية السلام والمصالحة في دارفور

30 كانون الأول/ديسمبر 2005، أبوجا[9]

وجه صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في عام 2005 دعوة إلى فريق خبراء معني بالشؤون الجنسانية مؤلف من 20 امرأة، وبدعم من حكومات كندا والنرويج والسويد، للمشاركة في الجولة السابعة والحاسمة في مفاوضات اتفاقية السلام في دارفور. وضم الفريق نساء من خلفيات قبلية وإثنية متنوعة في دارفور بهدف وضع برنامج موحد لأولويات النساء وقضايا النوع الجنساني. هذه الوثيقة الختامية تحتوي على عدد من المواد الرئيسية التي تتصل بالنساء والأطفال. وخلال فترة الأسابيع الثلاثة التي سُمح خلالها بمشاركة النساء في المحادثات، تمكنَّ من التفاوض على تضمين عدد كبير من أولوياتهن في الاتفاقية النهائية. ويتضمن الاتفاق لغة مراعية للنوع الجنساني، وأولويات عديدة من بينها الدعوة إلى مشاركة النساء في هيئات اتخاذ القرارات وفي بناء السلام.[10]

بسم الله الرحمن الرحيم

الديباجة:

**نحن**، النساء السودانيات المشاركات في الجولة السابعة من محادثات السلام السودانية بشأن النزاع في دارفور، والتي تجري حالياً في أبوجا، نيجريا، ونشكّل أعضاء فريق الخبراء المعني بالشؤون الجنسانية، إضافة إلى أعضاء وفود حكومة السودان والحركتين المشاركتين، وهما تحديداً، حركة تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة:

نعرب عن **إيماننا القوي** بوحدة السلامة الترابية للسودان وسيادته؛

**نؤكد** على أن الديمقراطية هي أساس الحكم الرشيد وسيادة القانون والعدالة والمساواة والتكافؤ؛

**نؤكد أيضاً** أن نساء السودان معروفات منذ زمن بعيد بكفاحهن التاريخي ومشاركتهن في جميع مستويات الحكم في الممالك والسلطنات؛

**نؤكد كذلك** أنه لا يمكن فصل قضايا النوع الجنساني عن الاعتبارات السياسية والاجتماعية والثقافية والإنمائية والاقتصادية والأمنية في دارفور. هذه القضايا تتصل بالدور الأساسي للمرأة في اقتصاد دارفور، حيث تصل نسبة النساء إلى 60 بالمائة من قوى العمل في قطاع الزراعة، خصوصاً في ممارسة العمل الزراعي وإنتاج الماشية، إضافة إلى مشاركتهن في الأعمال اليدوية البسيطة والنشاطات التجارية الصغيرة إضافة إلى القطاعين الرسمي وغير الرسمي. وهناك أيضاً تواجد كبير للنساء في قطاع إنتاج الأغذية. بيد أن الدراسات الأخيرة تشير إلى أن المنطقة هي إحدى أفقر مناطق السودان، حيث يفتقر الريف بصفة خاصة إلى الهياكل الأساسية ومياه الشرب وخدمات الرعاية الصحية الأساسية — وهذا الوضع هو السبب الجذري لارتفاع معدلات وفيات الأطفال والوفيات النفاسية، إضافة إلى انتشار الأمراض المرتبطة بسوء التغذية والأمراض المزمنة الفتاكة الأخرى؛

نشير إلى أن الجفاف والتصحر والسياسات الاقتصادية غير الملائمة أدت إلى تفاقم الفقر وتخلف التنمية في المناطق الريفية مما أدى إلى هجرة الذكور مما يؤدي إلى زيادة العبء على النساء وزيادة معدلات الأمية بين النساء والتي تقدر الإحصائيات بأنها تصل إلى 75 بالمائة.

**نلاحظ** بأن النساء والأطفال هم الفئات الأكثر تأثراً بالحرب وتراجع الوضع الأمني في دارفور، حيث تخضع النساء للعنف والاغتصاب والمضايقات الجنسية،[11] مما يدفعهن ويدفع الأطفال إلى البحث عن ملجأ بعيداً عن بيوتهم، بحيث أصبحوا يشكلون 90 بالمائة من المشردين داخلياً واللاجئين، مما يدفعهم على تحمل كافة التأثيرات السلبية على حياتهم، خصوصاً في المجالات المذكورة أعلاه؛

**نجزم** بأن هذا السياق هو الذي دفع النساء إلى الانضمام إلى الحركات المسلحة، والمشاركة في نشاطاتها بما في ذلك الكفاح المسلح، مما ترك أثراً عليهن أيضاً.

نؤكد دعمنا لجميع الاتفاقيات التي تم التوقيع عليها بهدف حل النزاع في دارفور وحماية النساء والأطفال.

نثمّن الدور الذي ما انفك يؤديه المجتمع الدولي في التوعية بشأن القضايا المتصلة بالنساء والأطفال وجلب الانتباه إلى الحاجة إلى إشراك النساء في جميع مراحل مفاوضات السلام وتنفيذ اتفاقيات السلام المستقبلية استناداً إلى الاتفاقيات والبروتوكولات القائمة، وهي تحديداً:

1. اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة؛
2. البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛
3. الدستور السوداني المؤقت لسنة 2005؛
4. إعلان المبادئ بشأن النزاع في دارفور والذي تم التوقيع عليه في أبوجا، نيجيريا، في تموز/يوليو 2005 من قبل أطراف النزاع؛
5. الإعلان الرسمي لرؤساء دول الاتحاد الأفريقي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا؛
6. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
7. القانون الإنساني الدولي؛
8. قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن
9. القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والذي ينص على أن المساواة بين الجنسين هي أحد أهداف الاتحاد؛
10. الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه.

ونود الآن أن نتناول القضايا الأساسية التالية:

1. الأمن؛
2. تقاسم السلطة؛
3. تقاسم الثروة.

- تخصيص أموال لحملات التوعية عبر وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية بشأن قانون القضاء على العنف ضد المرأة. وإشراك نساء مؤهلات في مستويات صنع القرارات في قطاع العدالة الجنائية، مع تركيز خاص على المحكمة العليا.
- تحسين إمكانية لجوء النساء إلى القضاء في المناطق النائية من خلال الارتقاء بقطاع العدالة الرسمية وغير الرسمية، والتدريب المجتمعي للشيوخ والزعماء المتنفذين بشأن القضاء على العنف ضد المرأة والعنف الجنساني.

**قطاع الاقتصاد:**

- تعزيز مشاركة النساء في القطاع التجاري، بما في ذلك المصانع والإنتاج الصناعي.
- توفير قروض طويلة الأجل متوسطة الحجم وكبيرة الحجم للنساء لتطوير المشاريع التجارية.
- مواصلة دعم البرامج طويلة الأجل للنمو الاقتصادي للنساء على صعيدي الأقاليم والمقاطعات.
- تأسيس تعاونيات زراعية للنساء في القرى من أجل تنمية نشاطاتهن في مجالات الزراعة وزيادة الدخل.
- دعم آليات المراقبة التي يقودها المجتمع المدني والمكلفة بالإشراف على التنمية الاقتصادية، والتخصيص المتوازن للموارد لجميع المواطنين الأفغانيين.
- توفير مرافق لتلبية الاحتياجات الخاصة للنساء العاملات، مثل مرافق العناية بالأطفال، والبرامج التجريبية المعجّلة، ومكافحة المضايقات الجنسية في مكان العمل.

**القطاع السياسي:**

- زيادة القدرات السياسية للنساء.
- تخصيص أموال لتأسيس معهد للتدريب السياسي والقيادي للنساء.
- تخصيص أموال لحملات التوعية وتغيير توجهات العامة بشأن قيمة المشاركة السياسية للمرأة.

**السلام وإعادة الإدماج:**

يجب أن تكون عملية السلام قائمة على العدالة والشفافية والمساءلة. ويجب ألا تعمل عملية السلام على التضحية بمصالح النساء خلال إعادة إدماج المقاتلين السابقين.

» يجب زيادة وجود النساء في مجالس السلام في الأقاليم مع إشراك ثلاث نساء من المجتمع المدني في كل مجلس.

» يجب زيادة عدد النساء في المجلس الأعلى للسلام من 9 إلى 15 من أجل تحقيق توازن أفضل لوجود النساء في هذا المنبر.

» يجب استغلال العدد الكبير المتوفر من النساء المهتمات بالمشاركة في المراحل المختلفة للبرنامج الأفغاني للسلام وإعادة الإدماج – من التخطيط إلى التنفيذ والمفاوضات.

» ثمة حاجة لتخطيط وتنفيذ حملات استراتيجية للتوعية وتبادل المعلومات من خلال وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، وذلك لتغطية إنجازات النساء الأعضاء في المجلس الأعلى للسلام.

يجب أن تسعى مجالس السلام الإقليمية إلى اعتماد منظور تغيير العقليات بين الناس بشأن أهمية مشاركة النساء في عمليات السلام والمفاوضات.

» التوعية بشأن استراتيجية المجلس الأعلى للسلام نحو عمليات المصالحة وإعادة الإدماج، وذلك عبر وسائل الإعلام من أجل تشجيع عملية سلام شاملة للجميع وشفافة ومملوكة من قبل الناس، ويمكن لجميع الأفغانيين أن يثقوا بها ويدعموها.

» ضمان أن المساعدات للمرحلة الانتقالية ولإعادة التوطين من أجل إعادة إدماج المتمردين ليست على شكل دفعات نقدية فقط؛ بل يجب أن ينصب التركيز على توفير التعليم وفرص العمل والفرص الأخرى ذات الصلة من أجل خلق ظروف معيشة أفضل.

» إجراء حوارات منتظمة كل ثلاثة أ شهر مع المتمردين الذين تتم إعادة إدماجهم وذلك بالتعاون مع المجالس المحلية، والأشخاص من أصحاب النفوذ، والنساء، من أجل بناء الثقة والتفاعل بين المجتمعات المحلية والمتمردين المنضمين حديثاً إليها.

» دعم المنظمات النسائية كي تقوم بمراقبة وتقييم العملية السلمية مع الانتباه للقضايا المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

» ضمان توفير إجراءات أمنية كافية للرجال والنساء الذين يخدمون ضمن عملية السلام.

**التزامات المجتمع الدولي فيما بعد عام 2014:**

» توسيع البرامج الإنمائية وإنشاء الهياكل الأساسية من منظور جنساني من أجل فتح الفرص والمشاركة المتساوية أمام النساء.

» توحيد الجهات المانحة الدولية العديدة ضمن استراتيجية متسقة لإعادة الإعمار وإحلال الاستقرار والتنمية في أفغانستان.

» ربط المساعدات الدولية بتحقيق الحكم الرشيد الذي يتسم بالشفافية والمساءلة.

» تيسير عمليات الرصد الثلاثية (التي يشترك بها المجتمع الدولي، والحكومة الأفغانية، والمجتمع المدني) لتنفيذ الالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر طوكيو.

» الإقرار بمنظمات المجتمع المدني كجهة شريكة.

**الميزنة المراعية للمنظور الجنساني:**

يجب تكليف جميع الوكالات الحكومية بجمع بيانات مفصلة بحسب الجنس وإجراء إحصائيات بغية تحري ما إذا كانت تتم تلبية احتياجات النساء والرجال. وهذه هي الخطوة الأولى في التخطيط من أجل الميزنة المراعية للمنظور الجنساني. وبالمثل، ينبغي الطلب من جميع الوكالات الحكومية أن تعمل على تقييم ظروف الرجال والنساء قبل تنفيذ السياسات والبرامج والمشاريع وبعد تنفيذها من أجل تقييم أثرها على حياتهم. وينبغي إيلاء الأولوية إلى القطاعات والقضايا الموضوعية التالية، حسب المشاورات التي تمت مع النساء، في مخصصات الميزنة المراعية للمنظور الجنساني.

**قطاع التعليم:**

- الاستثمار في التعليم ذي النوعية الجيدة في جميع أنحاء البلد، مع الأخذ بالاعتبار معايير الحد الأدنى وتوفير بيئة مدرسية آمنة.
- توفير تدريب معجَّل للمعلمات في المناطق النائية.
- تحسين التنسيق المدني-العسكري لتحسين الأمن في المناطق المحيطة بمدارس البنات.
- رصد تأثير التحول على إمكانية البنات في الحصول على التعليم والاستجابة للتوجهات السلبية.
- إدماج حقوق النساء، والعنف الجنساني، وقيمة المشاركة السياسية للنساء في المناهج الدراسية.

**قطاع الصحة:**

- زيادة عدد العيادات المخصصة لتوفير الخدمات الصحية للأمهات والأطفال في القرى، إضافة إلى دعم الحلول المجتمعية مثل توسيع الفرص للتدريب على القبالة القانونية.
- زيادة عدد النساء العاملات في القطاع الصحي من خلال سياسات الإجراءات الإيجابية، وتوفير مرافق العمل الضرورية، وخلق بيئة تمكينية للنساء، وإرشاد الخريجات من الجامعات الطبية، وتوفير حوافز لأسر طالبات المعاهد الطبية، ورفع مستوى الوعي بين المجتمعات المحلية بشأن أهمية السماح لأعضاء الأسر من الأناث بالالتحاق بالعمل في القطاع الصحي.

**قطاع الأمن:**

- زيادة عدد النساء العاملات في الشرطة الوطنية الأفغانية من خلال إزالة العوائق المؤسسية والبيئية أمام مشاركتهن.
- توفير الأمن للقاضيات والمحاميات والمدعيات العامات في قطاع العدالة الجنائية.
- توسيع مجموعة محامي الدفاع المدربين على الدفاع عن النساء في قضايا العنف الجنساني.

## المرفق 1: ورقة موقف نساء أفغانستان بمناسبة المؤتمر الوزاري حول أفغانستان الذي عقد في 8 تموز/يوليو 2012 في طوكيو في اليابان

**حزيران/يونيو 2012**

شبكة النساء الأفغانيات والمنظمات والأفراد الأعضاء فيها يعربون عن ترحيبهم بجهود أفغانستان والمحاورين الدوليين لتجديد التزامهم باستقرار الأمة الأفغانية واعتمادها على نفسها، وذلك خلال المؤتمر المقبل في طوكيو الذي سيعقد في 8 تموز/يوليو 2012.

نطالب الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي بأن تكون النقاط المرجعية للتحوُّل الناجح وعقد التحوُّل معرّفة باستخدام منظور جنساني. وفي حين أن التزامات والنقاط المرجعية الجديدة ستتحدد دولياً في طوكيو، علينا أن لا نتجاهل أن ثمة التزامات عديدة لم يتم الإيفاء بها على الصعيد المحلي تتعلق بالنساء، وهي ما تزال تتطلب الاهتمام.

نحن نؤكد على أنه من أجل تعزيز الديمقراطية والمساءلة — وكلا الأمرين يمثلان موضوعين رئيسيين للمؤتمر المقبل — فإن أفغانستان بحاجة إلى مجتمع مدني مستقل، والأمر الأهم هو وجود جماعات نسائية قوية يمكنها الاستمرار على الرغم من النزعة الأبوية السائدة في مؤسسات الحكم، ويمكنها أن تكون عامل تغيير من أجل تحقيق مجتمع عادل وشامل للجميع. ومن أجل المحافظة على سلامة المجتمع المدني واستقلاله، يجب أن تُدار الموارد المخصصة لبناء قدرات المؤسسات غير الحكومية وشفافيتها وعملياتها بصفة أكثر استقلالية وأن تكون منفصلة عن الموارد التي تسيطر عليها الحكومة. علاوة على ذلك، نحن نعتقد أن الالتزامات الواردة في البرامج الوطنية الـ 22 ذات الأولوية تتطلب نهجاً شاملاً للميزنة المراعية للمنظور الجنساني إذا ما اردنا لها أن تعود بفائدة مباشرة على النساء وأن تؤثر على مشاركتهن السياسية.

ترغب النساء الأفغانيات برؤية مبادرات مخططة بوضوح مصممة لإشراكهن في المناقشات بشأن مستقبل أفغانستان والحياة فيها بعد عام 2014. كما يؤكدن على أهمية مشاركتهن في عمليات السلام وإعادة الإعمار الجارية.

ورقة الموقف هذه تعكس شواغل وتوصيات أكثر من 200 من القيادات النسائية الأفغانية ممن شاركن في سلسلة من المشاورات في ثماني مناطق، إضافة إلى منتدى لمدة يومين عقد في كابول في 11-12 حزيران/يونيو 2012.

وقد تم تنظيم الاجتماعات التشاورية ومنتدى كابول بهدف جمع المعلومات وإعداد ورقة الموقف هذه كي تعكس أصوات النساء واحتياجاتهن، بغية إدماجها في الوثائق التي ستجري صياغتها في طوكيو، بما في ذلك إعلان/بيان طوكيو وإطار المساءلة المتبادلة المرفق في وثيقة نتائج طوكيو.

*فيما يلي الأولويات والتوصيات الرئيسية للنساء الأفغانيات في مجالات الشواغل الخمسة الموضحة، وذلك للنظر فيها أثناء مؤتمر طوكيو.*

### الحكم الرشيد:

- صياغة قانون خاص لنظام الحصص الانتخابية وإقراره لضمان مشاركة المرأة في العمليات والمستويات الحكومية المختلفة بغية ضمان مشاركتها الفاعلة والمنتجة في صناعة القرارات والقيادة على نحو متساوٍ.
- رصد تنفيذ الاستراتيجيات الجنسانية القائمة مثل الاستراتيجيات الواردة في استراتيجية التنمية الوطنية الأفغانية، وخطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، وخطة العمل الوطنية المقبلة المعنية بالمرأة والسلام والأمن.
- استحداث آليات مشاورات سهلة الإدارة لمعالجة الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية للمرأة.
- ضمان الإشراف السياسي والإداري والقضائي لتنفيذ النشاطات المتصلة بخطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، والقضاء على العنف ضد المرأة، واتفاقية القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة، وقرار مجلس الأمن رقم 1325 وكافة القرارات المتعلقة به.
- إقامة فريق عامل مشترك بين الحكومة والمجتمع المدني لإجراء استعراض جنساني للقوانين والسياسات الرئيسية التي تؤثر على المشاركة السياسية والاجتماعية للنساء.
- توفير الموارد للتدريب طويل الأجل لقوات الأمن وقطاع العدالة حول حقوق الإنسان، وخصوصاً حقوق المرأة والنوع الجنساني.

### المساءلة المتبادلة:

- زيادة المساءلة للمانحين بشأن إنجاز الأهداف والغايات المعلنة والمتصلة بدعم المرأة وتحسين سبل العيش.
- إقامة لجنة مستقلة للرصد والاستعراض، بحيث يقودها المجتمع المدني بصفة أساسية، وأن تكون مكلفة بالإشراف على تنفيذ المشاريع والبرامج الإنمائية.
- توفير دعم طويل الأجل لتعزيز منظمات المجتمع المدني، وخصوصاً المنظمات التي تركز على النساء؛ ويجب تخصيص التمويل المقدم من المجتمع الدولي بالتعاون مع الهيئات الحكومية الأفغانية المعنية، ويجب على الحكومة الأفغانية أن تطور خطة للمحافظة على هذا الدعم بعد عام 2014.
- تأسيس آلية لمراقبة دعم المنظمات النسائية، وذلك من أجل: تحديد المساعدات المحددة المخصصة لدعم النساء والتي يتم توفيرها عبر حكومة جمهورية أفغانستان الإسلامية والمجتمع الدولي؛ مراقبة النسبة من هذه المساعدات التي تصل إلى النساء وتدعم التنمية المستدامة؛ وضمان تعميم منظور النوع الجنساني في البرامج التي تديرها الحكومة. وينبغي تنسيق هذه المراقبة مع مجلس النواب وبمشاركة مباشرة من المجتمع المدني والمنظمات التي تقودها نساء، ويجب أن تعمل على التحقق من أن المساعدات تدعم بفاعلية استدامة المنظمات التي تقودها نساء ونموها.
- تطوير آليات لتبادل المعلومات لزيادة الشفافية والتوعية العامة بشأن أولويات المانحين وآليات التمويل والبرامج القائمة التي تركز على المرأة.

ميمونا كاين (السنغال) تلقي خطاباً أمام المؤتمر العالمي الثاني المعني بالمرأة في اليوم الافتتاحي، في كوبنهاغن في عام 1980. مصدر الصورة: *صور الأمم المتحدة/ بير جاكوبسين*

- ينبغي أيضاً السعي لإجراء مقابلات صحفية شخصية مع وسائل الإعلام المحلية والدولية من أجل توفير مناقشة أطول وأعمق للقضية.
- تجدر الإشارة إلى أنه ينبغي التركيز على الرسائل الرئيسية في المقابلات وفي البيانات الصحفية، وإلا فثمة خطر بأن النقاط الرئيسية ستُحذف من المقال النهائي أو من الفقرة التلفزيونية بسبب قيود الوقت أو المجال المحدد. فمن خلال عرض أهم النقاط، تتمكن النساء من السيطرة على الرسالة التي يرغبن بنشرها.
- القصص والأمثلة الواقعية من الحياة تعتبر عاملاً مساعداً لوسائل الإعلام وللجمهور من أجل فهم الوضع. لذا ينبغي استخدامها في جميع نشاطات التواصل مع الإعلام، بما في ذلك خلال المؤتمرات الصحفية والمقابلات الإعلامية.
- ينبغي إدماج وسائل التواصل الاجتماعي عبر شبكة الإنترنت في استراتيجية التواصل كلما كان ذلك ممكناً.

وفي حالة وجود مفاوضات سلام أو مؤتمر للمانحين، عادة ما توجد مشاركة واهتمام دوليين كبيرين. وبوسع النساء العمل مع وسائل الإعلام الدولية، خصوصاً من البلدان التي توفر دعماً مالياً لعملية السلام، لإثارة شواغلهن بشأن الإقصاء من منابر صناعة القرار أو لجذب الانتباه إلى الطرق التي تأثرن بها من النزاع. وبوسع الاهتمام الإعلامي الكبير أن يعوض أحياناً عن الإقصاء النسبي للنساء (إن وجد مثل هذه الإقصاء) من محادثات السلام أو مؤتمرات المانحين.

يمكن أيضاً استخدام وسائل الإعلام المحلية وشبكات التواصل الاجتماعي الافتراضية (مثل فيسبوك، وتويتر، والمدونات) لجذب انتباه السكان وإشراكهم في العمليات الجارية وبشأن قدرة النساء والفرص المتاحة لهن للتعبير عن وجهات نظرهن. ويمكن لهذه التقنيات أن تكون مفيدة في توسيع الجمهور الذي يدعم شواغل النساء، ونشر الالتماسات التي تعرض شواغل النساء، أو تشجيع المشاركة في الحوارات العامة والفعاليات، وما إلى ذلك. واعتماداً على المشهد الإعلامي في البلد، يمكن تنظيم المؤتمرات الصحفية وإصدار البيانات الصحفية قبل أي فعاليات معنية بالسلام والأمن أو التخطيط أو فعاليات للمانحين، أو **بعدها مباشرة.** ويمكن في هذه المرحلة أيضاً إطلاق مقترحات النساء بخصوص عمليات السلام والأمن، والاتفاقيات بشأن الرصد، وتحليل تأثير الاتفاقيات على النساء.

و 1888 (2009)، و 1960 (2010)، و 2106 (2013). ويوفر الموقع الإلكتروني التابع لمبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع مصادر مفيدة حول هذه القضية.[7] ويتطلب العنف الجنسي المرتبط بالنزاع اهتماماً خاصاً عندما يكون مشكلة واسعة النطاق، لأنه يؤثر على الحكم وبناء السلام بالطرق التالية:

- الإفلات من العقاب في إطار العنف الجنسي يضعف سيادة القانون ويقوض الثقة بمؤسسات الحكم.
- العنف الجنسي يؤدي إلى تفكك الأسر وكسر الروابط المجتمعية، مما يزيد صعوبة المصالحة ويسهل من العودة إلى النزاع.
- العنف الجنسي الجاري يخلق وبديم مناخاً من انعدام الأمن مما يجعل من الأصعب على البنات الالتحاق بالمدارس بأمان، وعلى النساء من الوصول إلى نقاط توزيع المياه والأسواق ومراكز الاقتراع، مما يؤثر سلبياً على الانتعاش الاقتصادي والعودة إلى الحالة الطبيعية.

ينبغي على المرحلة التحضيرية، في السياقات التي تشهد مستويات مرتفعة من العنف الجنسي، أن تقدم مقترحات حول كيفية إيلاء الأولوية لإجراءات المنع والحماية في إصلاح قطاع الأمن، والبرامج الاجتماعية وجهود الانتعاش الاقتصادي. فمثلاً، يجب أن تتضمن جهود إصلاح قطاع الأمن التي ستتناول هذه القضية

من بين الإجراءات المفيدة أيضاً استقدام إناث للعمل في القطاع الأمني وتسريع توظيفهن، واستحداث وحدات متخصصة بالأشخاص المستضعفين لتيسير الإبلاغ عن هذه الجرائم وتحسين أنظمة الإحالة.

تدريب عناصر الشرطة والجيش على تمييز أنماط العنف الجنسي المنهجي وعلى إجراءات منعه (مثل تحديد أماكن محمية وتسيير دوريات في أوقات المساء والصباح المبكر قرب القرى).[8] ومن بين الإجراءات المفيدة أيضاً استقدام إناث للعمل في القطاع الأمني وتسريع توظيفهن، واستحداث وحدات متخصصة بالأشخاص المستضعفين لتيسير الإبلاغ عن هذه الجرائم وتحسين أنظمة الإحالة. وقد وصفنا أعلاه الإجراءات القضائية. ومن بين الإجراءات الاقتصادية التدريب المهني للناجيات من العنف الجنسي، واستخدام خطط التوظيف المؤقت (مثلاً، برامج الغذاء مقابل العمل أو النقد مقابل العمل في أوضاع ما بعد النزاع)، وبناء ملاجئ آمنة للنساء أو وحدات خاصة في مراكز الشرطة للأشخاص المستضعفين، وبرامج التعويضات لتوفير إنصاف نقدي وعيني للناجيات. وتتضمن الإجراءات الاجتماعية إشراك الزعماء التقليديين في مكافحة وصم الناجيات وشجب ومنع التعبيرات الذكورية العنيفة؛ وبرامج التعليم لمكافحة وصم الضحايا؛ والإقرار الوطني بالضحايا وتقديم الدعم لهن، كما تجلى ذلك على سبيل المثال في الاعتذار الذي وجهه رئيس سيراليون للناجيات من العنف الجنسي.

### 9 – صياغة الرسائل وطريقة عرضها

حالما تقرر النساء النقاط الرئيسية التي يرغبن بإيصالها، ينبغي **تسجيلها كتابةً** من أجل توصيلها ولاستخدامها في وسائل الإعلام. ويمثل ترتيب الأولويات والتركيز في هذه الرسائل أمراً مهماً. وينبغي إيصال هذه النقاط على شكل بنود قابلة للتنفيذ. ويجب تحديد بضع قضايا رئيسية ونشاطات محددة لمعالجة كل قضية. ومن بين الأمثلة على نشاطات المتابعة للقادة، ما يلي:

- إبقاء النساء على اطلاع بشأن عمليات السلام والأمن
- دعم الجهود الرامية إلى ضمان إشراك المنظمات النسائية واستشارتها أو تمثيلها بصفة مراقب في عمليات السلام والأمن.
- ضمان وجود خبرات في مجال النوع الجنساني على طاولة مفاوضات السلام.
- دعم نشاطات الدعوة والمناصرة التي تطالب بتعيين نسبة معينة من النساء في عملية أو مؤسسة محددة.

وفيما يتعلق بالحلول و/أو الآليات لمعالجة القضية المعنية، يجب التحقق من توضيح أدوار جميع الفاعلين الرئيسيين – أي الحكومة، والمجتمع الدولي والمجتمع المدني. وبوسع النساء تكليف عضوات من بينهن لإيصال الرسائل إلى القيادة ووضع خطة لجدول الأعمال الخاص بمقابلاتهن ومشاوراتهن مع القادة.

### 10 – نشر الرسائل وتوزيعها

ينبغي على المشاركات أيضاً التباحث في الكيفية التي يرغبن إيصال وجهات نظرهن من خلالها إلى الجمهور. ويمكن أن تكون وسائل الإعلام المحلية والدولية حليفاً مهماً في الجهود الرامية إلى إيصال مضمون شواغل النساء إلى صانعي القرارات، وإبراز الحجم النسبي للفئات الشعبية التي يمثلنها.

ليست جميع عمليات السلام والأمن قابلة لاجتذاب تغطية صحفية جيدة. ومن أجل الاستخدام الأمثل لوسائل الإعلام على الصعيدين المحلي والدولي، ينبغي مراعاة ما يلي:

- النهج الأكثر فائدة هو تحديد ثلاث أو أربع رسائل رئيسية ينبغي تسليط الضوء عليها في وسائل الإعلام، وبالتالي بثها إلى عموم الجمهور.
- من المهم أن نتذكر أن العديد من الناس (بما في ذلك وسائل الإعلام) غير مطلعين على تعقيدات الموضوع. لذا قد يكون من الضروري إعادة صياغة الرسائل وتوعية وسائل الإعلام والجمهور بشأنها.
- من الأفكار الجيدة أيضاً إصدار بيان صحفي قوي يحتوي على اقتباسات جيدة من نشطاء ومن المؤتمرات الصحفية – وذلك **في حال وجود توصيات رئيسية قوية** تتطلب متابعة من قبل المسؤولين والسلطات.
- من المهم استراتيجياً دعوة وكالات الأنباء الرئيسية ووسائل الإعلام (المطبوعة، والمرئية، والمسموعة، والإلكترونية) لحضور المؤتمر الصحفي بغية تحقيق أوسع أثر ممكن.

*ليماه غبووي، المديرة التنفيذية للشبكة النسائية للسلام والأمن التابعة للمنظمة الأفريقية والحائزة على جائزة نوبل للسلام في عام 2011، تتحدث في مؤتمر صحفي في عام 2009 حول دور الوسطاء في ضمان تناول موضوع العنف الجنسي في عمليات السلام. مصدر الصورة: صور الأمم المتحدة/ إيما سايمونز*

والأطفال؟ هل يتم إبلاغ المقاتلات والمؤيدات السابقات وعلى نحو كامل بشأن خدمات دعم إعادة الإدماج؟

- **الإدماج الاجتماعي:** هل تحصل النساء المرتبطات بالقوات المتحاربة واللائي يعدن إلى مجتمعاتهن المحلية على الدعم النفسي الذي يحتجنه للتعامل مع المشاكل والوصمة؟ هل تلقت المنظمات النسائية دعماً وتدريباً للمشاركة وتقديم المساعدة في المصالحة وإعادة إدماج المقاتلات السابقات؟ هل يتم تشجيع إقامة شبكات رسمية أو غير رسمية للمقاتلات والمؤيدات السابقات؟ هل هناك رصد للتأثير على المجتمعات المحلية التي تعيد إدماج المقاتلات السابقات؟

- **الإدماج الاقتصادي:** هل يحصل المشاركون الذكور والإناث في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على قدر متساوٍ من التدريب وفرص العمل بعد مغادرة أماكن الإيواء؟هل يحصل المترملون، رجالاً ونساءً، وأولئك الذين كان يعيلهم مقاتلون قتلوا في المعارك، على مساعدات مالية ومادية؟ هل تتمتع النساء بإمكانية وصول متساوية إلى التدريب المهني والفرص الاقتصادية، مثل الدعم لزراعة المحاصيل التجارية، وامتلاك الماشية والأرض واستخدامها.

### 8 – ضمان تناول موضوع العنف الجنسي

العنف الجنسي المرتبط بالنزاع يمكن أن يمثل جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية وأحيانا ما يرتبط بالإبادة الجماعية، وهو يتضمن أي نوع من العنف الجنسي الذي يرتبط بصفة مباشرة أو غير مباشرة بعنف سابق أو جارٍ، بما في ذلك الاغتصاب، والبغاء القسري، والعبودية الجنسية، والحمل القسري، والأمومة القسرية، والإنهاء القسري للحمل، والتعقيم القسري، والاعتداء الجنسي، والاتجار بالبشر، والفحص الطبي غير الملائم، والتفتيش الشخصي بعد التعرية، وقد لا تكون الاعتداءات الجنسية سمة بارزة في النزاع المعني، وقد لا يثار هذا الموضوع في العملية المعنية.

وفي الأوضاع التي يشكل فيها العنف الجنسي سمة رئيسية للنزاع أو في الحالات التي تتصاعد فيها مستوياته في أعقاب النزاع، فإنه يمثل تحدياً خاصاً لجهود بناء السلام، إذ لم يتم الإقرار به على نحو ملائم من قبل الحكومات الوطنية أو المجتمع الدولي، إلا أنه يمثل عقبة خطيرة أمام قدرة النساء على المشاركة في بناء السلام. وقد أقر مجلس الأمن بهذا الأمر في القرارات 1820 (2008)،

في الأوضاع التي يشكل فيها العنف الجنسي سمة رئيسية للنزاع أو في الحالات التي تتصاعد فيها مستوياته في أعقاب النزاع، فإنه يمثل تحدياً خاصاً لجهود بناء السلام، إذ لم يتم الإقرار به على نحو ملائم من قبل الحكومات الوطنية أو المجتمع الدولي، إلا أنه يمثل عقبة خطيرة أمام قدرة النساء على المشاركة في بناء السلام.

إقامتها لتطبيق ورصد خطط بناء السلام أو الإنعاش.

» تشكيلة المشاركين في مفاوضات السلام يجب أن تتضمن إتاحة المجال للمشاركة الرسمية للنساء من المجتمع المدني. مثلاً من خلال:

- إشراك ممثلين عن تجمع للمجتمع المدني يحتوي على تمثيل للجماعات النسائية (كما حدث في غواتيمالا، حيث شارك المنسنيور رودولفو كويزادا تورونو في محادثات السلام كممثل لتجمع المجتمع المدني، والذي تضمن جماعات نسائية بوصفها واحداً من 14 "قطاعاً")؛
- إتاحة تقديم مدخلات بصفة منهجية من فرق خبراء يعملون على إيصال شواغل محددة للمفاوضين (كما حدث في سري لانكا، حيث كانت لجنة فرعية مؤلفة من النساء معنية بقضايا النوع الجنساني إحدى أربع جماعات خبراء تساهم في عملية السلام).

ب. استحداث **آليات** لضمان إيصال احتياجات النساء ووجهات نظرهن إلى صانعي القرارات:

» إقامة مشاورات منتظمة مع منابر المجتمع المدني التي تتناول قضايا المرأة من أجل إيصال منظورات المرأة لصانعي القرارات.

ج. التحقق من توفير **أدلة تقنية حول القضايا الجنسانية** لصانعي القرارات وإدماجها في عملهم:

» وضع متطلبات بأن تقوم كل لجنة/هيئة تنفيذ لاتفاق السلام أو لورقات استراتيجية الحد من الفقر بالحصول على خبرات بشأن المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة.

» استحداث استعراض لمبادرات عملية السلام لتحديد مدى اهتمامها بالانتهاكات المحتملة لحقوق المرأة.

» تنفيذ المبادئ التوجيهية الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن المؤشرات الجنسانية لأموال المانحين.

### 7 – قضايا موضوعية بشأن المرأة والسلام والأمن محددة بالبلدان

مهما كانت المرحلة الجارية للسلام والأمن، سيكون هناك قضايا موضوعية يجب البحث فيها من منظار جنساني. فيما يلي بعض القضايا الجنسانية الموضوعية التي يمكن أن تُثار، وذلك اعتماداً على المرحلة الجارية للسلام والأمن، ونوع النزاع وسياق المشاركة من قبل المجتمع الدولي:

أ. **الإنذار المبكر:** هل توجد دلائل مبكرة على نزاع وشيك تدركها النساء ولكنها قد تكون غير ظاهرة للآخرين؟ على سبيل المثال، أدركت النساء في جزر سليمان التهديد بنشوب نزاع وشيك عندما تم الإفراج عن السجناء، وازدادت خطورة القيام بجمع منتجات الغابات بسبب خطر التعرض لاعتداء. وفي سياقات أخرى، عملت النساء على التخفيف من معدل مشاركتهن في الأسواق عندما تصاعدت التوترات الاجتماعية السابقة للنزاع. وعادة ما تكون النساء في كل مكان على دراية أيضاً بوجود الأسلحة الصغيرة في المنازل والمجتمعات المحلية. وفي بعض الحالات، يكون ارتفاع مستويات العنف المنزلي مرتبطاً بنزاع وشيك. فما الذي ستقترحه النساء لصانعي القرارات لإشراكهن في عمليات الإنذار المبكر؟

ب. **حل النزاعات:** هناك طرق رسمية وأخرى غير رسمية لحل النزاعات. فهل توجد لدى النساء أفكار واقتراحات بشأن حل النزاع في بلدهن؟ ويمكن أن تتراوح هذه الأفكار والاقتراحات بين بذل جهود طويلة الأجل لتوطيد ثقافة الحل السلمي وغير العنيف للنزاعات، إلى اقتراحات محددة بشأن تنفيذ مفاوضات السلام وهيكلها والمشاركة فيها.

ج. **حفظ السلام:** هل تساعد قوات حفظ السلام الدولية على تحقيق الاستقرار في البلد بطرق تعالج التهديدات الأمنية للنساء؟ مثلاً، إذا كان هناك تقارير عن انخفاض في مستويات العنف، فهل يتضمن ذلك انخفاضاً في العنف ضد النساء؟ هل تحتاج بعثة حفظ السلام إلى ولاية تغطي حماية المدنيين وتشير بصفة محددة إلى العنف الجنسي والجنساني؟ وإذا كانت ولاية البعثة تتضمن مثل هذه المهمة، فهل تتلقى أولوية كافية من قيادة البعثة؟ هل عناصر قوة حفظ السلام مستعدون وقادرون على تسيير دوريات والعمل في أماكن غير تقليدية — في الأماكن المحيطة بالقرى، والتجمعات، والمخيمات، والغابات، والحقول — من أجل الاستجابة للتهديد الذي تواجهه النساء؟ وهل تقوم قوات حفظ السلام بإشراك النساء من المجتمع المحلي في جمع المعلومات الاستخبارية و/أو عمليات بناء الثقة؟ هل حصل عناصر حفظ السلام على تدريب حول كيفية منع العنف ضد النساء والاستجابة له؟ هل تسعى البعثة (سواء عسكرية أم شرطية) لتوظيف عدد أكبر من النساء في صفوفها؟

د. **بناء السلام:** هل بوسع النساء المساهمة بصفة كاملة في جهود بناء السلام الطويلة الأجل؟ هل تم إشراك النساء في اللجان التي تصمم أطر بناء السلام أو الأطر الاستراتيجية التي تحدد الاستجابات طويلة الأجل لهذه الأطر؟ هل تضمنت تقييمات الاحتياجات لما بعد النزاع تحليلاً لاحتياجات المرأة وحدد موارد لها؟ هل تضمنت مؤتمرات المانحين نساء من المجتمع المدني، وهل عملت مقترحات التمويل المخصصة للإنعاش وبناء السلام على تلبية احتياجات المرأة بصفة كاملة؟ ما هي الظروف المطلوبة لإتاحة المشاركة الكاملة للمرأة؟ هل بوسع النساء الوصول إلى المعلومات حول خطط بناء السلام، ومخصصات التمويل، والإنفاق الفعلي، وتأثير هذا الإنفاق؟ وإذا كانت الإجابة "لا"، ما الذي تقترحه النساء كوسيلة لتحسين مشاركتهن في عمليات بناء السلام؟ ما هي المجالات المهملة: الإنعاش الاقتصادي؟ الحقوق في ملكية الأرض؟ الدعم للمشاريع التي تملكها نساء؟ الخدمات الاجتماعية الأساسية؟ العدالة؟

#### هـ. نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

» **الإيواء:** هل مواقع الإيواء مُنشأة بطريقة ملائمة لإتاحة المجال للنساء والفتيات للانفصال عن الرجال والأولاد؟

» **نزع السلاح:** هل تشارك الجماعات النسائية في رصد جمع الأسلحة وتدميرها و/أو يشاركن في مراسيم تدمير الأسلحة؟

» **إعادة التوطين:** بعد التسريح، هل تم وضع آليات محددة لإتاحة الفرصة للمقاتلات والمؤيدات السابقات للعودة إلى الأماكن التي يخترنها وباستخدام وسائل نقل آمنة؟ هل تضمن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج توفير الحرية للمقاتلات والمؤيدات السابقات باختيار المكان الذي يرغبن العيش فيه؟ هل تم وضع إجراءات محددة للمساعدة على لم شمل الأمهات

وعلى سبيل المثال، بدلاً من التصريح بصفة واسعة بأنه "لا ينبغي تجاهل وجهات نظر النساء في التحضيرات لأحد مؤتمرات المانحين"، بوسع النساء أن يقترحن:

أ. التمثيل الرسمي في مؤتمر المانحين يجب أن يتضمن نساء.

ب. ينبغي توفير تمثيل لنساء من المجتمع المدني في المؤتمر وتوفير فرصة لتوجيه خطاب.

ج. ينبغي تأسيس منتدى للتشاور مع مجموعات المجتمع المدني النسائية قبل عقد مؤتمر المانحين لمراجعة جدول الأعمال ومقترحات التمويل من أجل الحصول على وجهات نظر النساء وإيصالها إلى صانعي القرار الوطنيين والجهات المانحة.

وبالمثل، يمكن تقديم اقتراحات عملية لزيادة مشاركة النساء ومدخلاتهن في كل مرحلة من مراحل عملية السلام.

### 4 – استخدام نهج ينطوي على نطاق كامل من وجهات النظر

ثمة وجهات نظر عديدة ومصالح مختلفة بين النساء، وقد لا تتفق فيما بينها. وبصفة خاصة، يجب أن نتذكر أن النساء قد يكنّ شاركن في النزاع ضمن الأطراف المختلفة، وأحياناً يكن أمهات أو زوجات أو شقيقات فخورات لرجال منخرطين في النزاع. وقد يكنّ شاركن مباشرة كمقاتلات أو مرتبطات بالقوات المقاتلة. وتواجه النساء المشردات مشاكل صعبة بصفة خاصة في إعادة بناء حياتهن. وكذلك النساء اللائي كن مرتبطات بالقوات المقاتلة، ولا يمكن تجاهُل وجهات نظرهن. لذا يجب الاتفاق على وسائل التعبير عن وجهات النظر المتعارضة، والاستماع إليها وإدماجها في جدول الأعمال المشترك. ويمكن تحقيق ذلك خلال المرحلة التحضيرية أو عند تحديد القواعد الأساسية للحوار. وبسبب وجود وجهات نظر متعارضة، فعادة ما يكون الاتفاق على القضايا الإجرائية أسهل من الاتفاق على القضايا الموضوعية.

### 5 – التمييز بين القضايا الإجرائية والقضايا الموضوعية

يمكن تحديد القضايا الإجرائية والقضايا الموضوعية المتعلقة بالنوع الجنساني لكل من المجالات المذكورة أعلاه:

**القضايا الإجرائية** تتعلق **بهيكل وتسيير الترتيبات** لمعالجة أي من المجالات الموضوعية الواردة أعلاه. فعلى سبيل المثال، فإن الاقتراح الداعي إلى تحديد حد أدنى من النساء بين المتفاوضين بشأن السلام هو مبدأ إجرائي أساسي. وهو أمر يتعلق بالعملية وإجراءاتها إذ أنه لن يؤثر بالضرورة على الجوهر: فزيادة عدد النساء بين المتفاوضين لن يؤدي بالضرورة إلى التوصل إلى اتفاق سلام أكثر مراعاة للنوع الجنساني. وقد تتعلق بعض الأمور الإجرائية الأخرى بتصميم تشكيلة المشاركين في المفاوضات. فيمكن للاقتراحات الإجرائية أن تتضمن منح جماعات المجتمع المدني النسائية وضع مراقب دائم، أو تحديد أن نصف أعضاء المؤسسات التي ستتأسس لتنفيذ اتفاقات السلام (مثل لجان تقصي الحقيقة والمصالحة) سيكونوا من النساء. ومن بين القضايا الإجرائية الأخرى إدراج بنود لتخصيص حد أدنى من التمويل لما بعد النزاع لتلبية احتياجات النساء ولرصد وتقييم الإنماط الجنسانية للتمويل لما بعد النزاع.

القضايا الإجرائية تتعلق **بكيفية** القيام بالمهمات؛ أما القضايا الموضوعية فتتعلق بالقرارات بشأن **ماذا** يتضمن اتفاق السلام، أي المسائل الموضوعية التي تتصل بالأولويات في حل النزاع وبناء السلام. وعادة ما يكون الاتفاق على المبادئ الإجرائية أسهل من الاتفاق على المبادئ الموضوعية. ويمكن للقضايا الإجرائية أن تتضمن اقتراحات بسيطة جداً لدعم بناء قدرات جماعات السلام النسائية، مثلاً من خلال توفير مواصلات كي تتمكن النساء من حضور الاجتماعات، وتبادُل المزيد من المعلومات حول قضايا السلام والأمن التي تؤثر على البلد، أو توفير التمويل للتعزيز التنظيمي.

تتعلق **القضايا الموضوعية** بتفاصيل العديد من جوانب حل النزاع ومحادثات السلام وحفظ السلام وبناء السلام، والواردة أعلاه. وعلى سبيل المثال، من بين المبادئ الموضوعية المتعلقة بوقف إطلاق النار التعامل مع العنف الجنسي على أنه تصرف محظور ووجوب تزويد فرق مراقبة وقف إطلاق النار بتجهيزات كافية لمراقبة العنف الجنسي. ويتعلق أحد المبادئ الموضوعية في مجال العدالة باقتراح تغييرات مراعية للنوع الجنساني في الأطر القانونية، أو تسريع الملاحقة القضائية لجرائم الحرب المرتكبة ضد النساء.

توضّح الأقسام التالية قضايا إجرائية وموضوعية محددة بوسع جدول الأعمال النسائي المشترك إثارتها.

### 6 – قضايا إجرائية عامة تتعلق بالمرأة والسلام والأمن

تتعلق القضايا الإجرائية بشروط المشاركة في عملية السلام والأمن والتشاور

> تواجه النساء المشردات مشاكل صعبة بصفة خاصة في إعادة بناء حياتهن، وكذلك النساء اللائي كن مرتبطات بالقوات المقاتلة، ولا يمكن تجاهُل وجهات نظرهن.

بشأنها، ونوع الآليات التي تتم إقامتها لرصد عملية السلام وتنفيذها، والموارد والخبرات المتوفرة للعملية. ومن الأمثلة على النقاط الإجرائية الأساسية التي تتكرر إثارتها من قبل النساء – والمصاغة بعبارات إيجابية/بناءة، ما يلي:

أ. اشتراط مشاركة المرأة:

- يجب أن تشكّل النساء قسماً يمثل حداً أدنى من المشاركين في جميع منابر إحلال السلام، سواء أكانت مفاوضات تشاورية أم رسمية.
- عادة ما يتراوح القسم المقترح ما بين 25 إلى 50 بالمائة.
- يمكن أن ينطبق هذا الأمر على مؤسسات تطبيق اتفاق السلام، مثل لجان حقوق الإنسان أو مؤسسات العدالة الانتقالية، وعلى المؤسسات التي تتم

شاديا مارهابان، رئيسة رابطة نساء آتشيه (LINA)، تتحدث إلى الصحفيين بعد مشاركتها في اجتماع غير رسمي مغلق لمجلس الأمن (يعرف الاجتماع أيضاً باسم "صيغة آريا") في عام 2012 بشأن دور المرأة في التوسط وحل النزاعات. مصدر الصورة: *صور الأمم المتحدة/ إسكندر ديبيبي*

عملية النداء الموحد (أو أي عملية أخرى تُستخدم بدلاً منها) إدراج المساواة بين الجنسين كمعيار من معايير المشاريع؟ هل توجد فرقة عمل تشغيلية معنية بالنوع الجنساني أو مجموعة فرعية تنهض بدور الرصد؟

ب. **حل النزاعات:** هل تمر البلد في **نزاع جارٍ أو غير محلول؟** هل تشارك النساء على نحو كافٍ في عمليات وآليات بناء الثقة وحل النزاع؟ هل تواجه النساء تهديداً خطيراً وقائماً لسلامتهن البدنية؟ ما هو شكل التهديد. وهل يجري بذل جهود كافية للتصدي له؟ هل تجري مشاورة النساء فيما يتعلق بتحديد دوافع النزاع والكيفية التي يمكن من خلالها معالجتها؟ هل تجري مشاورة النساء من أجل اقتراح طرق لمعالجة أسباب النزاع؟

ج. **وقف إطلاق النار:** هل ثمة وقف سارٍ لإطلاق النار؟ هل تعمل لجنة وقف إطلاق النار على ضمان أمن النساء وسلامتهن. أم أن الانتهاكات ما زالت تحدث؟

د. **محادثات السلام:** هل ثمة مفاوضات سلام جارية حالياً؟ هل تشعر النساء بأنه يتم إشراكهن واستشارتهن على نحو كافٍ؟ هل تتضمن وفود التفاوض الرسمية نساء بين أعضائها؟ هل هناك سبل أمام النساء في المجتمع المدني للتواصل مع الوفود؟ هل توجد لدى الوفود إمكانية الاستفادة من خبرات كافية في مجال النوع الجنساني؟ هل تشارك النساء من المجتمع المدني بصفة مراقب في مفاوضات السلام؟ هل يتضمن جدول أعمال المحادثات تحليلاً جنسانياً وتركيزاً على معالجة قضايا النساء والفتيات؟

هـ. **تنفيذ اتفاقية السلام:** ما هي المؤسسات التي تمت إقامتها لتنفيذ اتفاقية السلام. وهل تشارك فيها النساء على نحو كافٍ؟ هل تتناول ولايات تلك المؤسسات القضايا الجنسانية على نحو كافٍ (مثلاً. لجان حقوق الإنسان؛ لجان الأراضي؛ لجان نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ لجان تقصي الحقائق والمصالحة؛ لجان التعويضات؛ لجان الإصلاح الدستوري)؟

و. **حفظ السلام:** هل تشارك قوات الأمم المتحدة أو قوات أخرى في حفظ السلام في المنطقة المتأثرة بالنزاع؟ هل توجد اقتراحات وآليات لتحديد كيفية تمكين تلك القوات من حماية النساء المدنيات على نحو أفضل؟ هل توجد اقتراحات لتحسين التواصل والحوار مع قوات حفظ السلام بغية تحسين مصادرها الاستخباراتية. وكذلك قدراتها للاستجابة للاحتياجات المحلية؟ هل يساهم بلدك في قوات حفظ السلام؟ هل هذه القوات مدربة على نحو كافٍ لضمان قدرتها على فهم العنف الجنسي والجنساني والاستجابة إليه وللقضايا الأخرى المتعلقة بالنوع الجنساني؟

ز. **بناء السلام:** هل تشارك النساء في صناعة القرارات فيما بعد النزاع وعلى كافة المستويات؟ هل بوسع النساء تقييم مبالغ التمويل التي تصل إلى المنطقة المتأثرة بالنزاع والمخصصة لتلبية احتياجات الإنعاش للنساء؟ هل النساء راضيات بأطر بناء السلام لما بعد النزاع؟ هل تقوم الجهات الفاعلة الخارجية. بما فيها الجهات المانحة ودون أن تقتصر عليها. بدعم الاستثمار في نشاطات ومجالات تعود فائدتها الكبرى على النساء (مثلاً. الهياكل الأساسية للأسواق. الطرق الريفية. التزويد المحلي بالمياه. القطاع غير الرسمي لسبل المعيشة. برامج التوظيف والعمل العام. المدارس التي يسهُل الوصول إليها. والعيادات الصحية. والمحاكم. وعمل الشرطة المراعي للاعتبارات الاجتماعية. وتخصيص وحدات في مراكز الشرطة معنية بالأشخاص المستضعفين)؟

### 3 – اعتماد نهج بناء

يجب صياغة التعليقات والاقتراحات بأسلوب بنّاء وإيجابي. يمكن تذكير قادة بناء السلام – سواءً أكانوا من الأمم المتحدة أم البنك الدولي أم البنوك الإقليمية أم المؤسسات الأمنية الإقليمية (مثل الاتحاد الأفريقي أو الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا). أم الحكومات – بالالتزامات نحو مشاركة النساء وحقوق النساء. ويمكن صياغة اقتراحات بنّاءة لضمان معالجة شواغل النساء.

## تحديد الرسائل وصياغتها

### 1 – تحديد نقاط الدخول المهمة بشأن السلام والأمن

من المهم أن تتفق النساء على الفعاليات أو العمليات المحددة المقبلة التي يرغبن بالانخراط فيها. فيما يلي نماذج لعمليات معنية بالسلام والأمن تفتقر لفرص إشراك النساء – مما يؤدي عادة إلى فشلها في إبراز شواغل النساء على نحو كافٍ:

- التدخلات الإنسانية، والتي تتضمن إيصال مواد إغاثة مطلوبة بصفة ملحة، وعادة ما تكون مدعومة بحملات كبيرة لجمع التبرعات لتوفير مصادر من أجل تلبية الاحتياجات المستعجلة للإنعاش؛
- إجراءات وقف إطلاق النار أو ما قبل وقف إطلاق النار، ومن بينها إجراءات بناء الثقة واتفاقيات وصول المساعدات الإنسانية؛
- مفاوضات السلام، سواءً أكانت على وشك الانطلاق أم جارية فعلاً؛
- تقييم الاحتياجات لما بعد النزاع أو عمليات التخطيط الأخرى، والتي تحدد الأولويات للاستثمار العام وتركز على نطاق واسع من القضايا، مثل استعادة الهياكل الأساسية، وخلق فرص اقتصادية، وإعادة تأهيل مرافق الصحة والتعليم، وإصلاح قطاع العدل والأمن، وإعادة تأهيل الهياكل الأساسية للحكم وعملياته؛
- مؤتمرات المانحين، والتي يجري خلالها وضع خطط وتمويلها اعتماداً على عمليات تقييم الاحتياجات؛
- وضع إطار استراتيجي متكامل لضمان الاتساق بين الأولويات الوطنية والدعم الدولي، بما في ذلك توعية بعثات حفظ السلام الدولية بشأن السياق الوطني. ويمكن دعم هذه الجوانب من خلال تخطيط البعثات المتكاملة للأمم المتحدة ومن قبل لجنة بناء السلام.[4] وعادة ما يجري دعم هذه الأطر من خلال صناديق استئمانية متعددة المانحين أو صندوق بناء السلام؛[5]
- تأسيس بعثات حفظ السلام أو البعثات السياسية الدولية، وعمليات انسحابها؛
- وضع استراتيجيات الحد من الفقر؛
- وضع خطط العمل الوطنية بشأن القرار 1325 لإبراز قضايا المرأة والسلام والأمن في التخطيط الوطني في مجالات الدفاع والعدالة والداخلية والنوع الجنساني.

إن بوسع أيٍ من هذه الفعاليات والعمليات أن توفر للمرأة نقاط دخول مفيدة للمشاركة بصفة جماعية. وباستطاعة النساء المطالبة بأن يشاركن فيها وأن تتم استشارتهن بشأنها و/أو تمثيلهن فيها . وبوسعهن تقديم اقتراحات موضوعية بشأن القضايا التي يرغبن بتضمينها في جداول الأعمال. ويمكنهن تقديم اقتراحات محددة بشأن رصد هذه العمليات.

### 2 – التركيز على السلام والأمن

**يجب الالتزام بالدقة فيما يتعلق بمرحلة السلام والأمن في البلد، وتحديد القضايا ذات الأهمية للمرأة وفقاً لذلك.**

بمعنى آخر، هل تظهر في البلد **دلائل مبكرة على نشوب نزاع؟** هل يمر البلد **بأزمة إنسانية؟** هل يخوض البلد في مرحلة من **حل النزاع**، مثل **محادثات السلام** أو

أعضاء مجلس النواب الصومالي الأول الذي تم انتخابه للمرة الأولى خلال عشرين عاماً أدلوا باليمين القانونية في احتفال في مكان مكشوف في مطار مقديشو الدولي في آب/أغسطس 2012. وفي وقت التقاط الصورة، بلغت نسبة تمثيل النساء من أعضاء مجلس النواب 16 بالمائة. مصدر الصورة: *صور الأمم المتحدة/ ستيوارت برايس*

جهود **لحفظ السلام** من أجل إرساء الاستقرار في البلد وتنفيذ اتفاق **لوقف إطلاق النار** أو **اتفاقية سلام؟** هل ثمة جهود جارية **لبناء السلام على المدى الأبعد؟**

هذه المراحل المختلفة المعنية بالسلام والأمن لا تحدث دائماً بصفة متتابعة. فيمكن أن تحدث بصفة متزامنة، مثلاً في أجزاء مختلفة من البلاد. أو إذا كانت ثمة عملية سلام جارية على الرغم من تواصل النزاع. وفي كل مرحلة، ثمة أسئلة مختلفة يجب تقصّيها من أجل ضمان تلبية احتياجات المرأة وشواغلها.

أ. **أزمة إنسانية ناشئة عن نزاع:** هل توجد أعداد كبيرة من المشردين داخلياً وحاجة ملحة جداً للغذاء والماء والمأوى؟ هل تتم تلبية الاحتياجات الطارئة للنساء والفتيات على نحو كافٍ؟ هل توجد آليات قائمة لضمان إمكانية وصول النساء والفتيات إلى توزيع الموارد والتسجيل للحصول على مساعدات الإغاثة؟ هل يوجد ممر آمن للفاعلين الإنسانيين الذين يسعون إلى تقديم المساعدات للأسر والمجتمعات المحلية؟ هل تقوم إدارات المخيمات بمعالجة قضايا الحماية، بما في ذلك منع العنف الجنسي والجنساني؟ هل تقوم كافة المجموعات بتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن التدخلات المتعلقة بالعنف الجنساني الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات؟[6] هل تضمن

عادة ما تكون مساعي النساء لإيصال وجهات نظرهن وتلبية احتياجاتهن أكثر فاعلية عندما يُظهرن لصانعي القرار بأنهن لا يطالبن بتحقيق وجهة نظر ضيقة، وإنما تمثيل شواغل فئة واسعة من السكان. وقد سعت النساء في العديد من السياقات إلى إجراء حوارات وتحديد شواغل مشتركة لنطاق واسع من الفئات الاجتماعية — من حيث الطبقة والأصل الإثني والعرق والمناطق. وظلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من المنظمات تسعى عادةً إلى إقامة مؤتمرات وطنية أو إقليمية للنساء في البلدان المتأثرة بالنزاعات من أجل دعم صوتهن الجماعي، وبالتالي بناء الشرعية للمصالح التي يعبرن عنها والقضايا التي يهدفن إلى إثارتها. والغاية من هذه المذكرة التوجيهية هي أن تُستخدم في هذه التأملات الجماعية، سواءً أكانت منظمة من أجل التأثير على مفاوضات السلام أم لتوفير مُدخلات لمؤتمرات المانحين، أو لعملية وطنية للإصلاح الدستوري، وأي نشاط وطني تخطيطي لمرحلة ما بعد النزاع، أو جهود رئيسية أخرى لحل النزاعات وتحديد أولويات الإنعاش. كما تهدف هذه المذكرة التوجيهية إلى زيادة فاعلية الصوت الجماعي للنساء عندما يسعين للمشاركة في هذه العمليات بوصفهن جماعة محددة.

هذه المذكرة لا تقدم إرشادات محددة، وإنما هي لمحة عامة عن أنواع القضايا التي قد تكون ذات صلة. وهي تحتوي على اقتراحات لطرق تطوير أو تعزيز جدول أعمال المرأة بشأن قضايا السلام والأمن. كما تقترح وسائل تنظيم المناقشات كي تغطي المسائل الإجرائية والموضوعية المرتبطة بمشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن. وتشجّع نهجاً بناءً لإيجاد فرص للمرأة للمشاركة في محادثات السلام، ومؤتمرات المانحين ومشاوراتهم مع القادة المعنيين بالسلام والأمن. وتقترح المذكرة طرقاً بوسع النساء استخدامها لصياغة مقترحات محددة للدفع بمصالحهن.

الغرض من الأسئلة والتأملات الواردة في هذه المذكرة التوجيهية هو دعم الجماعات النسائية المعنية بالسلام من أجل تحديد **القضايا ذات الأولوية في مجال السلام والأمن** بغية طرحها للنقاش مع القادة المعنيين بالسلام والأمن والإنعاش على الصعيدين الوطني والدولي. كما تعمل على تيسير الحوارات بين النساء في البلدان المتأثرة بالنزاعات كي يتمكنَّ من القيام بما يلي:

أ. تحديد الشواغل المشتركة فيما يتعلق بالعمليات الوطنية والإقليمية والدولية المعنية بالسلام والأمن.

ب. صياغة رسائل ومقترحات رئيسية وتنقيحها بغية تقديمها لصانعي القرارات.

ت. تحديد وسائل تمثيل وجهات نظر النساء كمجموعة عبر اختيار وتدريب متحدثات بأسمائهن.

المُرفقات الملحقة بهذه المذكرة التوجيهية تتضمن أمثلة حول أولويات النساء في مجال السلام والأمن تم تقديمها خلال محادثات سلام ومؤتمرات للمانحين معنية بأفغانستان والسودان (دارفور) وأوغندا.

## وضع القواعد الأساسية

خلال المساعي للتوصل إلى منظور جماعي حول القضايا الجنسانية وأولويات النساء في سياقات النزاعات، من المرجح أن تكون الآراء منقسمة حول ما الذي تعتبره النساء مسائل ذات أولوية في مجال السلام والأمن. لذا ينبغي وضع قواعد أساسية بشأن المناقشات الجماعية لضمان أن الاختلافات بالرأي لن تؤدي إلى نزاعات وأنها ستُعالج بصفة حساسة. ويمكن للقواعد الأساسية أن تتضمن الاستماع باحترام لآراء الآخرين؛ و 'تأجيل' النظر بالقضايا العسيرة على الحل لمناقشتها في منابر أخرى وفي وقت آخر؛ والتناوب في عرض وجهات النظر وإتاحة المجال للجميع؛ وما إلى ذلك. إضافة إلى ذلك، ينبغي على المجموعة أن تلتزم بممارسات معيارية وأن تعيّن رئيسة (أو أكثر)، ومسؤولات عن تدوين محضر الاجتماع، وأفراد مسؤولين عن إعداد مجموعة من الرسائل الموجزة والمنقحة من أجل عرضها ونشرها.

تشير الأدلة إلى أنه بقدر ما تكون الحركة النسائية شاملة للجميع، يتسع تواصلها مع الجماعات الاجتماعية والمناطق الجغرافية المهمشة، وتزداد مصداقية وشرعية جهودها لكسب صفة تمثيل الجماعات النسائية في عمليات صناعة القرار المعنية بالسلام والأمن.

وتشير الأدلة إلى أنه بقدر ما تكون الحركة النسائية شاملة للجميع، يتسع تواصلها مع الجماعات الاجتماعية والمناطق الجغرافية المهمشة، وتزداد مصداقية وشرعية جهودها لكسب صفة تمثيل الجماعات النسائية في عمليات صناعة القرار المعنية بالسلام والأمن. وفي الأوضاع التي يعمل فيها مجتمع مدني ناشط وحيوي، يمكن تنفيذ عدة مبادرات متزامنة للدفع بجدول أعمال المرأة ومن قبل منظمات أو شبكات نسائية مختلفة. وبالتالي فإن الوصول إلى اتفاق حول وثيقة و/أو استراتيجية مشتركة قد يتطلب مرحلة تحضيرية يجري خلالها تحديد أدوار هذه المبادرات والجهات الفاعلة المعنية والأفراد العاملين بها. وتكون الغاية من مثل هذه المرحلة التحضيرية هي ضمان أن كل امرأة منهمكة في هذه الجهود تقتنع بالحاجة إلى تركيز الجهود لتطوير وصياغة استراتيجية مشتركة من خلال عملية تعاونية شاملة للجميع.

نساء من ليبيريا مجتمعات في "كوخ سلام"، وهو محكمة مجتمعية تديرها النساء تعمل على حل الخلافات العائلية وتوفير وسيلة غير رسمية لتحقيق العدالة. مصدر الصورة: صور *الأمم المتحدة/ آندي غيتاو*

## معلومات أساسية

تظل المشاركة المباشرة للنساء في عمليات السلام إحدى العناصر الأضعف من حيث التنفيذ من عناصر جدول أعمال المرأة والسلام والأمن الذي رسم معالمه قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) والقرارات الأخرى المرتبطة به، وهي: 1820 (2008)، 1888 (2009)، 1889 (2009)، و 1960 (2010)، و 2106 (2013). وعلى الرغم من عدم توفر معلومات متسقة حول أعداد النساء في الوفود التي تشارك في محادثات السلام، يحتوي هذا الإصدار على استعراض أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإحدى وثلاثين عملية سلام رئيسية جرت منذ عام 1992، ووجد أن نسبة النساء من الأطراف المشاركة في مفاوضات السلام بلغت في المعدل 9 بالمائة من مجموع المفاوضين.[1] إن غياب النساء عن هذه المنابر الحيوية لصناعة القرار يمكن أن يؤدي إلى تبعات مدمرة على جهود النساء للمشاركة في بناء السلام، لا سيما وأن هذه المنابر تحدد شروط وقف إطلاق النار، وأنماط توزيع السلطة والثروة، وأولويات التنمية الاجتماعية، ونُهج التعويضات والعدالة بشأن الفظائع التي ارتُكبت. وقد يتم تجاهُل اهتمام النساء في المشاركة في صناعة القرارات العامة، كما يتم تجاهل الإجراءات الإيجابية المطلوبة من أجل التغلب على التمييز في المجال العام. وقد يتم أيضاً التغاضي عن الحاجات الملحة للمرأة في الإنعاش ضمن عمليات تقييم الاحتياجات بعد انتهاء النزاع، والتغاضي عن تخصيص بنود لها في ميزانية الإنفاق العام. كما قد لا تتمكن النساء المشردات من استعادة ممتلكاتهن إذا لم تحدث إصلاحات قانونية تقر بحقهن في الملكية. وقد تظل جرائم الحرب المُرتكبة ضد النساء دون عقاب، مما يشجع انتشار مناخ الإفلات من العقاب حيال جميع أشكال العنف الجنساني. وفيما يتجاوز محادثات السلام، ثمة نطاق واسع من عمليات صناعة القرارات العامة تتعلق ببناء السلام والتي يتم استبعاد النساء منها أيضاً، مثل: عمليات إصلاح الدستور، والتخطيط للانتخابات، وتقييم الاحتياجات ووضع الأولويات لما بعد انتهاء النزاع، ومؤتمرات المانحين، وعمليات أخرى كثيرة.

تنص الفقرة الأولى من منطوق القرار 1325 (2000) على أن مجلس الأمن "يحث الدول الأعضاء على ضمان زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية لمنع الصراعات وإدارتها وحلها".[2] الغرض من هذه المذكرة التوجيهية هو تيسير الجهود التي يقوم بها موظفو الأمم المتحدة، والمنظمات النسائية، وجماعات حقوق الإنسان، ونشطاء السلام، لدعم جهود المرأة في تطوير جدول أعمال متلائم مع السياق من أجل تحقيق السلام والأمن والانتعاش على نحو يراعي المساواة بين الجنسين.[3] تستند هذه المذكرة التوجيهية إلى الحالات الناجحة التي تمكنت فيها النساء بصفة فعلية من فتح الأبواب وتمكنّ من التعبير عن شواغلهن في مفاوضات السلام ومؤتمرات المانحين، وتتناول التحدي الماثل في تمكين النساء من التواصل بصفة فاعلة مع صانعي القرارات في مجال السلام والأمن، ومن بينهم القادة الوطنيون، والوسطاء الوطنيون أو الدوليون في مفاوضات السلام، والمشاركون في وفود مفاوضات السلام، وقادة بعثات حفظ السلام، والمخططون لمرحلة ما بعد النزاع، ومديرو الإنفاق العام، ومنظمو مؤتمرات المانحين، والمنفذون الدوليون والوطنيون لعمليات الإنعاش بعد انتهاء النزاع، وما إلى ذلك. كما تهدف المذكرة أن تكون وسيلة لتعزيز تنفيذ القرار 1325 (2000) والقرارات المرتبطة به في جميع عمليات السلام والأمن والإنعاش. إضافة إلى أن المذكرة وثيقة الصلة بتنفيذ القرارات المعنية بحماية المدنيين.

# مذكرة توجيهية: تحديد أولويات المرأة في مجال السلام والأمن

كتبت هذه الوثيقة آن ماري غوتيز، وهي كبيرة مستشارين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة معنية بالسلام والأمن، وبمساهمات من: إيفلين بازالغيت، وماليكا باندراكار، وبابلو كاستيو-دياز، وراشيل دور-ويكس، وكريستوفر كونكاي، ووويني كوسوما، وآنا لوكاتيلا، وإلسي-بيرناديت أونوبوغو، وميليسا بايسون، وسايمون توردجمان، ونهلة فالجي، وناتاليا زاخاروفا.

**تمت ترجمة هذا الكتاب المرجعي الصادر عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة بفضل دعم كريم من الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (SIDA).**

تموز/يوليو 2012

*أي إشارة إلى "صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة" في هذه الوثيقة يجب أن تُفهم بأنها تشير إلى "صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة السابق". وهو أحد أربع هيئات أُدمجت في هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 21 تموز/يوليو 2010 وفق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 64/289.

*أي إشارة إلى "قرار الأمم المتحدة رقم 1325 والقرارات اللاحقة أو القرارات الستة بشأن المرأة والسلام والأمن" في هذه الوثيقة يجب أن تُفهم بأنها تشير إلى قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن 1325 (2000)، 1820 (2008)، 1888 (2009)، 1889 (2009)، و 1960 (2010)، و 2106 (2013).

"في وقت إعادة طباعة هذا الدليل في عام 2014، تم إقرار قرارين إضافيين بشأن المرأة والسلام والأمن، وهما: 2106 (2013) و 2122 (2013). وقد أدرجنا النص الكامل لهذين القرارين في المرفقات، إلا أننا لم ندرجهما في هذه الطبعة الجديدة من الدليل".

صورة الغلاف: نساء في مدينة الفاشر في شمال دارفور، مسيرة في عام 2010 تحت عنوان "16 يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني". وهي حملة سنوية تبدأ في اليوم الدولي لإنهاء العنف ضد المرأة (25 تشرين الثاني/نوفمبر) وتنتهي بيوم حقوق الإنسان (1 كانون الأول/ديسمبر).
*مصدر الصورة: صور الأمم المتحدة/ ألبيرت غونزاليز فاران*

دليل

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

# تحديد أولويات المرأة في مجال السلام والأمن